

سؤالك على شاشة القمر

soalak@zahraun.com

الشيخ عبد الحليم الغزوي**الحلقة الثانية والعشرون ٢٠١٧/٣/١٦ م**

- **المُقدِّم:** السَّلَام عليكم، حلقة ٢٢ لبرنامج سؤالك على شاشة القمر، مرحباً بكم مشاهدينا ومتابعينا في كلِّ مكان، البثّ المباشر الحيّ يأتيكم عبر تردّدات قناة القمر الفضائية، مرحباً بكم في كلِّ مكان متابعينا ومشاهدينا يامن تتابعون هذا البرنامج ويا من أرسل رسائل لهذا البرنامج مرحباً بكم في الحلقة ٢٢ في البداية دعوني أرحّب بسماحة الشيخ الحاضر معنا في الاستوديو حتّى ننطلق إن شاء الله بفقرات هذا البرنامج. سلامٌ عليكم سماحة الشيخ.
- **سَمَاحَة الشَّيْخ الأُسْتَاذ عَبْد الحَلِيم الغَزْوِي:** عليكم السَّلَام ورحمة الله يا مُحَمَّد.
- **المُقدِّم:** إذاً فقرات هذا البرنامج الحلقة هذه هي الحلقة الثالثة لهذا الأسبوع نحن نكون معكم الثلاثاء والأربعاء والخميس، كلُّ أسبوع ثلاث حلقات لهذا البرنامج إن شاء الله مستمرين معكم في هذه الحلقة، وتفصيلها بعد هذا الفاصل (عدلين ميتين يَمَك يا علي).
- **سَمَاحَة الشَّيْخ الأُسْتَاذ عَبْد الحَلِيم الغَزْوِي:**

تحيّة زهرائيّة لإخوتي وأخواتي وأبنائي وبناتي مِمَّن يُتَابِعُونَ هذه الحلقة وهي الحلقة الثَّانِيَّة والعشرون من برنامج (سؤالك على شاشة القمر)، كلُّ ذلك للذين يتابعوننا عبر شاشة تلفزيون القمر أو عبر الشبّكة العنكبوتية.

أبشرُ الرِّسَالِ التي يمكنني أن أتناولها في هذه الحلقة:

هناك رسالة ما كنتُ قد أكملتُ الإجابة على أسئلتها في الحلقة الماضية، في حلقة يوم أمس، الرِّسَالَةُ كانت من مجموعة من النِّسَاءِ المتعلِّماتِ المثقَّفاتِ الحاصلاتِ على شهاداتٍ جامعيّة كما جاء في

عنوان الرسالة، والتي كتبت الرسالة عنونت نفسها بنور الهدى، والرسالة من سوريا { ما هي شروطُ زواج الرجل من أخرى؟ }، كان الحديثُ في حلقة يوم أمس عن مسألة شهادة امرأتين في مقابل شهادة رجل واحد في المحكمة، وأيضاً كان الحديثُ في ما جاء في الكتاب الكريم من أن الرجال قوامون على النساء، أتمنى أن الإجابات كانت مفيدة ونافعة، وأستمر في قراءة بقية الأسئلة:

السؤال الثالث: ما هي شروطُ زواج الرجل من أخرى؟ لماذا يستطيع الرجل الزواج بأخرى؟ ولا تستطيع المرأة أن تُطلق الرجل في حال أنها لا تريد العيش معه؟ لكن الرجل يستطيع أن يجبرها على البقاء معه في بيت الطاعة؟

بالنسبة لشروط زواج الرجل من أخرى، هناك شروط، وبالأحرى هو شرط وهذا الشرط يتفرع إلى عدّة مطالب. هناك شرط قانوني وهناك شرط واقعي، الشرط القانوني جاء مذكوراً في الكتاب الكريم في سورة النساء في الآية الثالثة من سورة النساء: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنِي وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ - هو هذا الشرط الرئيس (العدالة)، الشرط الأساس الذي يشترط توفره في موضوعة الزواج المتعدد، الزواج الثاني والثالث من قبل الرجل، باعتبار أن الأسرة هي مؤسسة، والمؤسسة لا بد أن يكون مديرها ناجحاً في إدارتها، وإلا إذا كان فاشلاً في إدارتها فلا يمكن أن نتصور أن الله سبحانه وتعالى وأن التشريع الديني يقبل أن يقوم هذا الرجل بتأسيس مؤسسة فاشلة، فهناك شرط العدالة والمراد من العدالة هنا حسن الإدارة، لا شأن لي بالتعريفات التي ربما يعرفها البعض لمعنى العدالة، الذي أفهمه من مجمل النصوص أن المراد من العدالة هنا هو حسن إدارة المؤسسة الزوجية، إذا كان هذا الرجل قادراً على إدارة المؤسسة الزوجية الأسرية، سم ما شئت، إذا كان قادراً يجوز له أن يتزوج الزواج الثاني، أو الزواج الثالث، قطعاً المراد من حسن الإدارة، هناك الجنبه الاقتصادية للأسرة، وهناك الجنبه التديريّة، أن يُدير أمورها، أن يكون هناك برنامج منطقي مقبول في تنظيم شؤون الأسرة، إذا تحقّق هذا الأمر يجوز للرجل هذا الأمر، المرأة ليست مجبورة على أن تقبل بالزواج الثاني، قد يقول القائل من أن الزوجة الأولى ستتأذى بسبب زواج الرجل الثاني، الأذية النفسية قطعاً حاصلة، وذلك من خلال تجارب الحياة، لا نستطيع أن نتصور أن الزوجة الأولى ستكون فرحة بزواج زوجها مرة ثانية، أو أنها سوف تكون راضية، أو أنها سوف تكون في حالة لا تُبالي بذلك، قطعاً الزوجة الأولى ستتأذى نفسياً، لكن هذه القضية فيها جملة من الملابس، بعض هذه الملابس ترتبط بالجانب التكويني للرجل وبعض هذه الملابس ترتبط أيضاً بالثقافة الاجتماعية، قطعاً هناك شرط واقعي، قبل أن أعود إلى هذه المسألة هناك شرط

واقعي، الشرط الواقعي يفرضه الواقع، الرجل حين يتزوج ماذا يريد من الزواج، هل يريد من الزواج أن ينشئ أسرة مبنية على التفاهم والمحبة والرحمة؟ إذا كان لا يريد ذلك أساساً لا يصح الزواج من الأساس، هذا الذي ذكر في الآية من اشتراط العدالة في هذه المؤسسة الأسرية أو المؤسسة الزوجية هذا شرط قانوني، لكن هناك شرط واقعي، الواقع يفرضه، مثلاً بحسب التجارب الآن في زماننا، التجارب التي أنا رأيتها، لا أحكم على كل التجارب ولكن من خلال المعيشة في المجتمع، ولأن الكثير من الناس يراجعوني في مشاكلهم، عبر هذه السنين الطويلة في التعامل مع الناس، في الحقيقة إلى هذه اللحظة، أكثر من ثلاثين سنة وأنا في الوسط الاجتماعي العام، إلى هذه اللحظة لم تصادفني تجربة زواج متعدد ناجحة! إلى هذه اللحظة بالنسبة لي، لا أدري، ربّما يقول القائلون بأنّ هناك تجارب ناجحة! أنا أسمع بهذا ولكنني لا أصدقه، وذلك من خلال التجربة الطويلة في الحياة، لكن قد يكون، ربّما تكون هناك حالات من الزواج المتعدد ناجحة، السبب ما هو؟ السبب أن المجتمع تغير، نعم في زمان آبائنا وأجدادنا كانت الثقافة هذه ثقافة عامّة، فكانت البنت تفتح عينها فتجد أن أباه قد تزوج مرتين أو ثلاثة، وتجد أن أختها الكبيرة قد حلت زوجة ثانية على زوجة سابقة، وتجد أن جارها قد تزوج زوجتين، وتسمع عن جدّها بأنّه تزوج ثلاثة، فكان هذا الأمر أمراً شائعاً في الوسط الاجتماعي، الزوجة الأولى قطعاً تتأذى ولكن نسبة الأذى مع وجود هذه الثقافة العامة تكون نسبة محدودة، وبمرور الأيام تتلاشى وبعد ذلك يكون هناك واقع قد تفرضه هي في يوم من الأيام على ولدها، هي نفس الأم قد تفرض على ولدها في يوم من الأيام أن يتزوج زوجة ثانية لسبب أو لآخر، لسبب منطقي أو لسبب غير منطقي، لكن الثقافة هذه كانت موجودة، أمّا في زماننا حين أقول من خلال تجربي، فإنني لم أصادف تجربة زواج كان الزواج فيها متعدداً وكانت ناجحة، بعبارة مختصرة، ما وجدت رجلاً تزوج أكثر من امرأة وكان مرتاحاً، هذا الذي أنا لاحظته، مثل هذا المثل الشائع في أوساطنا على سبيل الطرفة، وقد يكون على سبيل الحقيقة، هذا الذي يتحسّر على أنّه [ينام بالنّص]، يعني في خان النّص، فيقال بأنّ له زوجة في النّجف وزوجة في كربلاء وهو ينام في خان النّص، في المنطقة التي تكون فيما بين النّجف وكربلاء، فإرّاً من الاثنتين، فيتحسّر دائماً على نومة خان النّص حينما يفتقد هذه النومة، لأنّه يكون خالي البال حينما ينام في خان النّص بعيداً عن عن زوجته في النّجف وكربلاء. أنا أعرف شخصاً لا أريد أن أشير إلى بعض أوصافه، لكنني أعرف شخصاً عنده زوجة في دولة أوروبية، وعنده زوجة في دولة عربية، وعنده زوجة في مدينة عراقية في النّجف، لكنّه هو يعيش في كربلاء! حقيقة، ربّما هو يسمعي الآن، أنا أعرفه ولكن ما أردت أن أشير إلى أوصافه، قد

يعرفه بعض الأصدقاء، هو عنده زوجة في دولة أوروبية، وزوجة في دولة عربية، وزوجة في النّحف، وهو يعيش في كربلاء! قلت هناك قضية ترتبط بالجانب التكويني، جانب الطبيعة الخلقية للرجل، هذا الأمر قد نتحسسهُ حتى في المجتمعات الغربية، في المجتمعات الغربية حتى في طور هذه العلاقات، علاقات (البوي فرند) و(الكيرل فرند)، نجد أن المجتمع يُعطي للرجل الحق في أن يكون له (كيرل فرند) إضافة إلى زوجته، بينما لا يُعطي للمرأة المتزوجة، الآن في الأعراف الموجودة هنا، لا يُعطي للمرأة المتزوجة أن يكون لها (بوي فرند) مع زوجها، حتى في هذه المجتمعات الغربية التي لا تلتزم كثيراً بالالتزامات الدينية، أو الالتزامات العرفية، والأجواء فيها مفتوحة، في أجواء المثليين ونجوم هوليوود، قبل كم سنة كنتُ أقرأ في المجلات، كان هذا الممثل الأمريكي، هو في الأصل إيطالي ومعروف، جورج كولوني ممثل معروف، كان يتحدث وهو يفتخر بأنه قد طارح الغرام إلى هذا الوقت الكثيرات، وقد وصل العدد الذي طارحه من النساء إلى الألف، أكان صادقاً أم ليس صادقاً، إلّا أنني ما وجدتُ أحداً قد اعترض عليه! لكن الآن لو ممثلة من الممثلات في هوليوود لا تقول هذا العدد، تقول ثلاثة أو أربعة أو خمسة، فإن ذلك سيؤدّي إلى تشويه سمعتها، أليس هذا موجوداً على أرض الواقع؟ هناك بُعد اجتماعي وهناك بُعد تكويني في حلقة الرجل، وحتى في الجانب الفلسفي والصحي، أنا لا أريد هنا أن أحشر المعلومات العلمية حشراً في الجوّ التشريعيّ الديني، التشريعات كلها، المشرّع نظر فيها إلى جهة من الجهات، وعلى أساسها وضع هذه التشريعات، لكن قد يكون هناك خطأ في التطبيق من قِبَل الذين يلتزمون بهذه التشريعات، فهناك شرطٌ يمليه الواقع، يعني مثلاً إذا كان الزّواج الثاني يؤدّي إلى تدمير أسرتي الأولى، لا أعتقد أن هذا يجوز في الشرع، إذا كان الزّواج الثاني يؤدّي إلى تدمير أسرتي الأولى هل يصحّ ذلك؟ إن كان بالزّواج أو بغيره لا يصحّ ذلك، لا يصحّ أن أدمر أسرتي الأولى بالزّواج أو بغيره، الواقع يفرض أن مؤسسة الأسرة لا بدّ أن تكون ناجحةً، هكذا يفرض الواقع وهذا هو المفروض، الناس تُنشئُ أسراً فاشلة، مؤسسات زوجية فاشلة، هذا الأمر راجعٌ إلى الناس ولم يكن راجعاً إلى الشرع، هناك حاجات قد تكون اجتماعية في بعض الأحيان، هناك حاجات نحن قد لا نعرفها في خصوصيات كل أسرة، يكون الرجل فيها محتاجاً للزّوجة الثانية، هناك ملابسات في حياة الناس تُملي عليهم ذلك، فلا بدّ من إيجاد تشريع، وإلّا فالأعم الأغلب من الناس لا يتزوجون الزّواج المتعدّد، ولكن مثل هذه المطالب تُطرح حينما تكون النساء في حالة أذى، في حالة ردّ فعل، إمّا من رجال معينين، من أزواج معينين، من آباء معينين، من فهم خاطئ للدين، فالدين لم يأمر الرجال بالزّواج المتعدّد على نحو الوجوب، وإنّما أجاز لهم ذلك، وحين أجاز لهم ذلك وضع

شروطاً، فضلاً عن شروطٍ يفرضها الواقعُ ويفرضها العقلُ، إذا كان الزَّواجُ الثَّاني يُؤدِّي إلى تحطيم الأسرة فلا يصحُّ ذلك، هذا أمرٌ ليس مقبولاً لأنَّ الحكمة من الزَّواج هي أن تكون هناك مؤسسة بشرية سليمة، أن تنتج نسلًا بشرياً سليماً، هذه هي الحكمة الأصلُ في الزَّواج، وإذا كان هذا الأمر لا يتحقَّق فلا أعتقد أنَّ الأمر يصحُّ إذا كان يجرُّ معه المفسد، والمفسد ليس بالضرورة أن تكون مفسد جنسية أو مفسد أخلاقية، في بعض الأحيان تكون المفسد اجتماعية، تكون في تدمير بُنية المجتمع من خلال تدمير بُنية الأسرة، فالإسلام لم يوجب على الرجال الزَّواج المتعدّد، هو أجازهُ للرجال ووضع شروطاً، إذا لم تتحقَّق هذه الشُّروط لا يحقُّ للرجل أن يتزوَّج، هناك حاجاتٌ تكوينية واجتماعية موجودة، كما قلتُ حتَّى في الواقع المتحلَّل البعيد عن الالتزامات الدِّينية، في الواقع الغربي، مثل ما الآن في الواقع العامِّ في المجتمع البشري ما يُسمَّى الآن بالخيانة الزوجية، خيانة الرجل يُنظرُ إليها بشكلٍ عامِّ، حتَّى من قِبَلِ النساءِ، لا كخيانة المرأة، وهذا شيءٌ منتشر في الواقع الاجتماعيِّ العامِّ، كلُّ هذا يشير إلى خصوصياتٍ تكوينية واجتماعية ونفسية عند الرجل ليست متوفرةً عند المرأة، خصوصاً إذا أخذنا في نظر الاعتبار أنَّ المرأة هي التي تكون مصدراً للنسل، فإذا أردنا أن نُحافظَ على نزاهة هذا النسل، لا بدَّ من الحفاظِ على نزاهة المرأة، بينما هذه الحالة التكوينية ليست موجودةً عند الرجل، فليس الرجل هو الذي سيكونُ وعاءاً لحمل الأجنَّة، لحمل الجنين، فلأجل الحفاظِ على نزاهة الجنين لا بدَّ للمرأة أن تكون في وضعٍ معيَّنٍ ضمنَ قوانين وشروط، وهذه القوانين تُحافظ عليها كي يكون هناك حفاظ على نزاهة الجنين، وعلى صحَّة انتمايه وانتسابه إلى أبيه، إذا أخذنا بنظر الاعتبار كلَّ هذه الحيثيات أعتقد أنَّ الصُّورة ستكون واضحةً وبيّنةً بشكلٍ أفضل.

أمَّا في قضية الطلاق وأنه لا تستطيع المرأة أن تطلق الرجل، إذا كان الرجل ظالماً للمرأة، تستطيع المرأة أن تطلب الطلاق من الحاكم الشرعي، في مثل حالات النزاع الشَّديد، في رواياتنا الأئمة نصبوا حاكماً، ينظران منكم ممَّن قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا، الإمام يقول: فإني قد جعلته عليكم حاكماً. فيجوز للمرأة أن تطلب الطلاق من هذا الطريق، وأنا أتحدَّث هنا في الأفق النظري باعتبار أنَّ الأسئلة هي أيضاً في الأفق النظري، فالمرأة يحقُّ لها أن تطلب الطلاق من طريق الحاكم الشرعي، هناك مسوأة قانونية في الزَّواج، في الزَّواج المرأة هي التي تُزوَّج، وفي الطلاق الرجل هو الذي يُطلق، لماذا لا يعترض الرجال على هذه القضية؟ لماذا النساء فقط يعترضن على هذه القضية؟ في الزَّواج المرأة هي التي تزوَّج، هي التي تقول زوّجتُ نفسي، فهذا طرف الإيجاب، والرجل يقول قبلتُ، وهذا

طرف القبول، هذه عملية موازنة، مثل ما تتم عملية عقد الزواج، المرأة هي التي تبدأ تقول زوجتك نفسي، الرجل لا يستطيع أن يقول زوجت نفسي بك، لا يستطيع، لابد أن تكون البداية منها، فتقول زوجتك نفسي والرجل يقول قبلت. في الطلاق يكون الأمر بيد الرجل، مثل ما كان بداية الزواج بيد المرأة فالطلاق بيد الرجل، ومع ذلك إذا كان الزوج ظالماً مُحجفاً بحقها وعندها المبررات المنطقية، بإمكانها أن تطلب الطلاق من الحاكم الشرعي، والمراد من الحاكم الشرعي هو الفقيه الشيعي الذي يتصف بهذه الأوصاف التي أشرت إليها قبل قليل، تستطيع أن تطلب الطلاق من الحاكم الشرعي وهناك حالات أخرى أيضاً شرعت غير حالة أن المرأة تطلب التطلق من الحاكم الشرعي، هناك أبواب فقهية مثل باب الخلع أو المخالعة، باب المبراة، هذه أبواب فقهية لها تفاصيلها، وبإمكان المرأة أن تعرض مالا على الرجل ومقابل هذا المال الرجل يُطلقها، أن تعرض مالا الآن تدفعه، أو أن تتنازل عن حقوقها المالية، مثلاً لها حقوق مالية، ما يُسمى مثلاً بالغياب، يعني المهر المؤجل، أو غير ذلك مما لها من حقوق مالية، فتتنازل عن حقوقها المالية وتطلب الطلاق، هناك المخالعة، المبراة، هناك تفاصيل موجودة، ليس بالمطلق في أحكام الطلاق أن المرأة لا تستطيع أن تُحصّل على الطلاق إذا أرادت، فبإمكانها أن تطلب الطلاق من الحاكم الشرعي وبإمكانها أن تعقد صفقة مع زوجها، صفقة مالية، وفي مقابل ذلك هو يطلقها، فليست القضية بالمطلق.

لماذا كُلت الأنبياء رجال؟ الأسئلة حامية بشكل قوي في مواجهة الرجال! لماذا كُلت الأنبياء رجال؟ أقول: واقع الحياة يفرض ذلك، وإلاً فالسيّدة مريم كانت أفضل من النبيّ زكريّا، وهذا واضح إذا أردنا أن نعود إلى الكتاب الكريم ونقرأ في سورة مريم وحتى في سورة آل عمران، إذا أردنا أن نتبع الإشارات التي تضمّنتها الآيات القرآنية، لمّا دخل عليها زكريّا ووجد عندها ما وجد كما في الآيات القرآنية: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ - فكان يجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء، وكان يجد ما يجد عندها! ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ - متى توجّه؟ بعد أن رأى ما رأى عند السيّدة مريم، وهناك قرائن أخرى موجودة، إن كان في سورة مريم أو في سورة آل عمران، تشير إلى فضيلة السيّدة مريم على النبيّ زكريّا، لكن الواقع هو واقع الحياة. أنا الآن أسأل الأخت العزيزة التي كتبت هذه الرسالة، الآن هي، هي أو غيرها، لو كانت في بيت زوجها أو في بيت أخيها وعند منتصف الليل هجم اللصوص على بيتهم،

وأحسَّت هي، هل تُهاجم اللصوص؟ أم تذهب كي توقظ زوجها أو توقظ أباهَا أو توقظ أحاهَا؟ وإذا مثلاً جَبُنَ الزَّوْجُ أو قال لها قومي أنتِ واجهيهما فماذا ستجيبه؟ هل تقول له إنَّ هذا من شأني أو من شأنك أن تواجه اللصوص وأن تدافع عني؟ ما هي هذه حالة بسيطة في الحياة داخل البيت، فما بالكُ بمهمَّة الأنبياء التي هي في مواجهة العتاة والطواغيت والجبابة، في مواجهة كلِّ تلك المسائل التي تجرُّ الأخطار والمخاوف؟ الواقع العملي والطبيعة البشرية وطبيعة المجتمعات وطبيعة التكوين للرجل والمرأة، هذه الوظيفة وظيفية النبوة وهذا العمل لا يكون مناسباً إلَّا للرجال، والواقع يفرضُ ذلك، الآن حتَّى في الواقع الذي لا صلة له بالدين، الآن في الواقع الغربي أكثر الرؤساء وأكثر الملوك من الرجال، ونسبة النساء ما بين الرؤساء والملوك نسبة قليلة، وحتَّى النساء حين ينتخبن، في أغلب الأحيان ينتخبن الرجال للرئاسة، هناك واقع موجود هناك قضية طبيعية موجودة، وهذا لا يعني أنَّ المرأة لا تمتلك الكفاءة، ولكن هناك من المعوقات التي يفرضها الواقع، الصديقة الكبرى فاطمة الزهراء- هذا ما أنا أعتقده وقد تحدتُّ عنه كثيراً في برامجي- هي إمام الأئمة، عندنا ثلاثة أسماء هم أئمة الأئمة: مُحَمَّدٌ، عَلِيٌّ، فَاطِمَةٌ، وهي حجة على الحجج، ولكن مع ذلك على أرض الواقع لم تتفعل لها إمامة في إدارة شؤون الناس، الإمام العسكري يقول:-(نَحْنُ حُجَجُ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ وَفَاطِمَةٌ أُمْنَا حُجَّةٌ عَلَيْنَا)- هي حجة على الحجج، ولكن هنا واقع يمنع الصديقة الطاهرة من أن تُبشِّرَ إدارة الأمور، هي قادرة على ذلك، هي إمام من الأئمة، بل هي من أئمة الأئمة، فأئمة الأئمة إذا ما أردنا أن نعود إلى رواياتنا وأحاديثنا هم مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةٌ.

السؤال الذي بعده، هل الزواج من طائفة أخرى يعتبر زنا؟ كالزواج من طائفة علوية أو إسماعيلية؟ أقول: الزواج من هذه الطوائف لا يصح ولا يجوز، وهذا الشيء واضح في الأحكام الشرعية.

سؤال آخر: لماذا التعامل مع المرأة بهذا الشكل؟

التعامل مع المرأة بهذا الشكل، المراد في المجتمع؟ أو المراد في الإطار الديني الصحيح وفي الإطار الديني الحقيقي؟ إذا كان في المجتمع فهذا شأن المجتمع، ولست هنا مدافعاً عن المجتمع، تقول: وفي القرآن قيل لا فضل لعربي على أعجمي إلَّا بالتقوى. هذا حديثٌ للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، الموجود في الكتاب الكريم في سورة الحجرات: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾- هذا هو الموجود في الكتاب الكريم، أمَّا هذا النص فهو حديثٌ لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فالأحكام الشرعية يجب أن تكون متساوية بين الرجل والمرأة، ما

المراد من هذا الكلام أن الأحكام الشرعية يجب أن تكون متساوية بين الرجل والمرأة؟ لا يمكن أن نتصور ذلك لأن الأحكام الشرعية تكون ناظرة إلى الجهة التي تتعلق بها، فتأخذ بنظر الاعتبار الحيثيات والملابس التي ترتبط بذلك الموضوع، مثل ما عندنا أن أحكام المسافر هي غير أحكام الذي يكون حاضراً في وطنه، إن كان في صلاته أو في صيامه وفي تفاصيل أخرى، لكل حالة هناك خصوصياتها، أحكام المسؤول، الحاكم، المرجع، الرئيس، تختلف عن أحكام المرؤوس، لا نستطيع أن نجعل الأحكام الشرعية متساوية في جميع الأحوال وفي جميع الحالات والمنازل، لا يمكن ذلك، هذا الكلام ليس منطقيًا.

السؤال الآخر: لماذا أنصار الإمام عليه أفضل الصلاة والسلام من الرجال؟ هذا الكلام هو نفسه الذي مرّ فيما يرتبط بالأنبياء، ولكن أضيف إلى معلوماتك من أن الروايات عندنا تتحدث عن أن قادة الإمام من الرجال ٣١٣، ومن النساء هناك ٥٠ امرأة، فهناك خمسون امرأة وهذا يؤيد ما أشرت إليه وما ذكرته في حلقة يوم أمس من أن الإمام الحجة صلوات الله وسلامه عليه حين يأتي فإنه سيأتي بأمر جديد، سيأتي بالمثل المستأنف، لذا في رواياتنا أن القيادات التي ستقود الدولة المهدوية، الحركة المهدوية، الظهور المهدوي، هناك ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، وهناك خمسون امرأة أشارت الروايات إليهن، وربما هذا الأمر لا يسمع به الكثير لأن التركيز هو دائماً على العدد ٣١٣.

قبل أن أختتم الحديث في الجواب على هذه الرسالة، أريد أن أشير إلى مجموعة من الآيات التي تحدّثت عن المساواة في الموقف الديني بين الرجل والمرأة وبشكل واضح كما في هذه الآية من سورة الحجرات وهي الآية الثالثة بعد العاشرة -﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾- هنا عملية مساواة في الخلق -﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾- على حدّ سواء -﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾- وجعلناكم شعوباً وقبائل -﴿لِتَعَارَفُوا﴾- هذا التعارف ليس مخصوصاً بالرجال فقط، هذه شعوب تتألف من رجال ونساء -﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾- "إن أكرمكم" هذه العبارة ليست خاصة بالرجال، الحديث هنا عن الرجال والنساء على حدّ سواء، هذا هو منطوق الآية، وهذا هو منطوق القرآن الكريم -﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾.

إذا نعود إلى سورة آل عمران مثلاً الآية ١٩٥: -﴿فَاسْتَحَابَ لَهُمْ رُبُّهُمْ﴾- لمن؟ للذين تحدّثت الآيات السابقة عنهم -﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾- إلى آخر الآيات. هؤلاء الذين يذكرون الله قِيَامًا وقُعُودًا، هؤلاء من الرجال والنساء، إلى أن

تأتي الآية الخامسة والتسعون بعد المائة- ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرَ أَبُو أَنثَى﴾- على حدّ التساوي، لا يوجد هنا تفريق- ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾- الاستجابة واحدة- ﴿إِنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرَ أَبُو أَنثَى بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾- ثمّ تستمرّ الآية فتقول:- ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾- هذا الحديث هو عن الرجال والنساء على حدّ سواء- ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾- وقاتلوا وقتلوا، سُمِّيَّة هي أوّل قتيلة في الإسلام كانت امرأة، هذه الآيات واضحة ولا تحتاج إلى جدلٍ كثير.

في الآية الرابعة والعشرين بعد المائة من سورة النساء:- ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَبُو أَنثَى﴾- على حدّ سواء- ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ نَقِيرًا﴾- فأولئك يدخلون الجنة ولا يُظلمون نقيرا، النقيير هو تعبیر عند العرب يُشير إلى أقلّ شيء يمكن أن يُتصور. يقولون بأنّ المراد من النقيير هو هذا الذي يكون مثل الخيط في بطن نواة التمرة، حينما تُخرج نواة التمرة هناك مثل الخيط، هناك شيء موجود في بطن نواة التمرة، هو هذا النقيير. هي أساساً النواة لا قيمة لها، ولكن أصحاب البساتين يجمعون نوى التمر في بعض الأحيان وينتفعون منه، يجعلونه علفاً للحيوانات مثلاً، لكن هذا النقيير الموجود في النواة هذا لا قيمة له- ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَبُو أَنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ نَقِيرًا﴾- على حدّ سواء لا يوجد هنا تفريق، الآيات تتحدّث عن الموقف الديني، عن الموقف الأخروي، عن الأعمال الدنيوية على حدّ سواء، وإذا كانت هناك أحكام تُفرّق في بعض الجهات، فهذه لها حيثياتها والواقع هو الذي يفرضها.

في سورة النحل في الآية السابعة والتسعين:- ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَبُو أَنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾- هذا هو منطق القرآن، فلا يقولنّ قائل إنّ المنطق القرآني وإنّ المنطق الإسلامي وإنّ منطق العترة يُفرّق فيما بين الرجل والمرأة، أبدأً، هذه الأحكام لها حيثياتها. الآن هل يمكن لمديرة المدرسة أن تطلق حكماً واحداً على جميع الطالبات؟ لا يمكن ذلك، لا يمكن المساواة بين جميع الطالبات مع اختلاف المستويات الموجودة، هناك حيثيات وهذه الحثيات تجعل المشرّع أن يكون تشريعهُ حكيماً، وأن يُفرّق في الأحكام بحسب الأزمنة والأمكنة والخصوصيات والحالات.

في سورة غافر في الآية الأربعين: ﴿مَنْ عَمِلَ سِئَةً فَلَا يُحْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ - الآيات القرآنية كثيرة وعديدة ووفيرة، أتمنى أن تكون الصورة صارت واضحة، أو أنها صارت قريبة من الواضحة، تحياتي للذاتي أرسلن هذه الرسالة، والأخت العزيزة نور الهدى أتمنى لها التوفيق.

وأعود إليك يا مُحَمَّد، لا بأس أن نأخذ فاصلاً فقد طال الحديث.

● المُقَدِّم: طيب الله أنفاسكم مولاي.

● سَمَاحَةَ الشَّيْخِ الأُسْتَاذِ عَبْدِ الحَلِيمِ الغَزْوِيِّ:

كانت الرسالة السابقة مشحونةً بشكلٍ قويٍّ جداً. الرسالة هذه من الأخ العزيز أبو علي الكعبي، من سوق الشيوخ من العراق، الناصرية. يقول: سؤالي هو الرواية التي تقول: (إِيَّاكَ أَنْ تَنْصُبَ رَجُلًا دُونَ الْحُجَّةِ فَتَصَدِّقَهُ فِي كُلِّ مَا يَقُولُ)، إذاً كيف إذا أردنا أن نصدِّقك - يخاطبني - فيما تقول فقد يتعارض مع هذه الرواية! نرجو حلَّ مثل تلك الإشكالية؟

أولاً: يا أبو علي لماذا تنصبي أنت فتجعلني دون الحجة؟ ثم بعد ذلك تصدِّقني في كلِّ ما أقول، لماذا؟ إذا كنت تعرفني إنني دون الحجة وأنا فعلاً كذلك، فلماذا تنصبي وتصدِّقني بعد ذلك في كلِّ ما أقول؟ أنا لا أدري ماذا تقصد بالضبط، ولكنني سأجيبك بحسب ما أتصور أن قصدك هو هذا، إذا كان مرادك هو أن تعرف كيف لك أن تثق بكلامي؟ إذا كان المراد من الوثيقة هو هذه الوثيقة العادية العرفية التي تكون بين الأصدقاء، بين الأخوة، بين الجيران، بين الأقرباء، فذلك يمكن لك أن تحقِّقه من خلال معرفتك الشخصية بي مثلاً، مثلاً أن تعرفني شخصياً وأن تكون فيما بيني وبينك لقاءات، عشرة معينة، صداقة، تواصل بشكلٍ وبآخر، يعني هناك مخالطة فيما بيني وبينك ومن خلال ذلك مثلاً أنت تثق بي، وقد لا أكون موثقاً في الحقيقة، ولكنك أنت من خلال المخالطة وثقت بي، فهذا الشيء موجود بين الناس، مثلما تثق بالآخرين يمكنك أن تثق بي إذا كنت موثقاً، أمّا أن الذي أطرحه، فأنا دائماً أردد وأقول، وأقول الآن لك ولغيرك: أنت لا تقبل مني لأنني أنا الذي قلتُه، أنت أنظر إلى ما أقول، فهل هذا الذي أقوله، هل هذا الذي أطرحه منطقي؟ لأن الحقائق تحمل قيمتها في نفسها، أنا أحذرك وأحذر الجميع أن تقبلوا قولاً من أحدٍ لأنه هو قاله، أنا أو غيري، عليكم أن تنظروا فيما يقول، هل هذا الذي يقوله يقبله المنطق؟ يقبله العقل؟ ما هو دليله؟ من أين جاء به؟ ينسجم مع الفطرة؟ ينسجم مع الذوق؟ مجرد أن أقول

قولاً لا يكفي ذلك، لأن الحديث في أمر الدين لا تكفي فيه الوثيقة العرفية، الوثيقة العرفية يمكن أن تكفي في معاملات الحياة اليومية، يمكن أن تكفي في بعض الشؤون التي هي ما بين الدين والدنيا، مثلاً أنا أرى الهلال في أول ليلة من ليالي شهر رمضان وأنت تثق بي وتعتمد على كلامي وتبدأ صيامك أو بالعكس، أرى الهلال في أول ليلة من شوال وأخبرك بذلك تثق أنت بكلامي فترتب على كلامي هذا أنك ستقطع صيامك وتُفطر، في مثل هذه المسائل التي هي ما بين الدين والدنيا، يمكن أن تقبل قولي على أساس الوثيقة العرفية المتعارفة، أمّا في أمر العقيدة وفي أمر الدين بكل تفاصيله فذلك أمر آخر، لا بد أن تنظر إلى ما أقول، ما هو دليلي على ذلك؟ الوثيقة وحدها لا تكفي، فلربما يكون هناك شخص موثوق ولكنه لا يمتلك خبرة ولا يمتلك عمقاً، فهمه سطحي ويعرض لك الدين بشكل سطحي، وأنا قد لا أكون موثقاً لكنني أعرض لك الحقائق بالأدلة الواضحة والصريحة، فهل تقدم ذلك القول على هذا القول؟ ما معنى ذلك؟ أي منطق هذا؟ لا بد أن تبحث عن الدلائل، لا بد أن تبحث عن الحقائق، لا شأن لك بي، هذه قضية يبتني عليها الدين. قد تقول من أن الأئمة أمروا بالرجوع إلى أشخاص مأمونين على الدين والدنيا أمثال زكريا ابن آدم مثلاً كما فعل الإمام الرضا، ولكن أين هم هؤلاء؟ أنا لا أتحدث عن هؤلاء، أنا أتحدث مع واقع لا يوجد فيه أمثال هؤلاء، فماذا تصنع؟ أنا أتحدث عن واقع، هذا الواقع لا يوجد فيه أمثال هؤلاء، لا عندنا طريق إلى الإمام الحجّة حتى يشخص لنا فلاناً من فلان، والواقع العملي الذي نراه لا نجد فيه أحداً تنطبق عليه الأوصاف التي يُقال عن هذا الرجل بأنه مأمون على الدين والدنيا، لا يوجد، تريد أن تضحك على نفسك إضحك على نفسك، بالنسبة لي أنا لا أضحك على نفسي، لا يوجد أناس بهذه الأوصاف، إذاً ماذا نفع؟ نكتفي بالوثيقة العرفية؟ الوثيقة العرفية لا تكفي، عليك أن تنظر إلى الحقائق، هذا هو المنطق الذي أنا أتكلّم به بغض النظر أنا ماسوني أو ليس ماسونياً، هذا الذي أطرّحه من الأفكار هل هو حقائق أو لا؟ إبحث عن مصادرها إذا كنت مهتماً لأمر دينك، قد تقول ما كلّ الناس بقادريين على ذلك! هذه ليست مسؤوليتي فماذا أصنع أنا؟ هذه ليست مسؤوليتي، هذه ما هي مشكلتي، هذه هي مشكلة الواقع، لذا أنا دائماً أقول: تعالوا نصحح الواقع، حتى يستطيع هذا الواقع أن يفرز لنا أناساً تنطبق عليهم الأوصاف التي يريدونها أهل البيت، ما دام هذا الواقع ليس صحيحاً، وما دام هذا الواقع يتغذى من ثقافة ناصبية في المؤسسة الدينية، في الحسينيات، في الفضائيات، في كلّ مكان، في المكتبة الشيعية، ما دام هذا الواقع يتغذى من العيون الكدرة القذرة التي أشار إليها أمير المؤمنين، ويترك العيون الصافية، فإن هذا الواقع لن يستطيع أن يُنتج لنا أناساً مثل زكريا ابن آدم يكونون مأمونين على الدين

والدنيا، لن ينتج لنا الواقع أمثال هؤلاء، سينتج لنا شخصيات مشحونة بالفكر الناصبي، هذا الشخص المشحون بالفكر الناصبي ويدافع عن التواصب ويحارب حديث أهل البيت، لا أقول من سوء نية لكن الواقع العملي هو هذا! أكثر مكان يشكك فيه في مقامات أهل البيت وأحاديث أهل البيت وحقائق أهل البيت هي الحوزة! أعطني مكاناً آخر؟ أكثر مكان تُثار فيه الإشكالات على حديث أهل البيت هو في وسط المؤسسة الدينية وفي الوسط المرجعي الشيعي، أكثر أناس ضعّفوا حديث أهل البيت هم مراجع الشيعة وكتبهم دالة على ذلك، هذا هو الواقع! تريد أن تقبل الواقع مني وتبحث عن هذه الحقائق؟ هذا أمر راجع إليك، لا تريد أن تبحث عن هذا الواقع؟ تلك مشكلتك وما هي مشكلتي، أنا بحثت عن الواقع ووصلت إليه وعرفت التفاصيل، لذا هكذا أقول بأن الواقع الشيعي ليس قادراً على أن يُنتج لنا أناساً يحملون الأوصاف التي يريدونها أهل البيت، الأئمة يقولون: -إعرفوا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا وفهمهم منا- إذا ذهبنا إلى علماءنا فإنهم يحسنون الفكر الناصبي ولا يحسنون فكر أهل البيت، والدليل كتبهم، والدليل أجوبتهم، والدليل فضائياتهم، والدليل منابرهم، والدليل تأييدهم للأشخاص الذين لا يملكون إلّا فكراً ناصبياً، هذا هو الدليل موجود. أرشدوني إلى شيء يخالف ذلك حتى أسكت ولا أتكلّم، فالواقع الشيعي لا ينتج لنا أناساً يحملون هذه المواصفات، الإمام يقول: -إعرفوا منازل شيعتنا عندنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا وفهمهم منا- حين نذهب إلى علماءنا فهذا الوصف لا ينطبق عليهم أبداً، ابتداءً من المراجع وانتهاءً بأصغر الطلبة. حين نسأل الأئمة عمّن نأخذ معالم ديننا؟ الإمام يقول اصمدا في دينكما، هما أخوان سألا الإمام الهادي: -عمّن نأخذ معالم ديننا؟ قال: اصمدا في دينكما على كل متين في حُبنا وكثير القدم في أمرنا فإنَّهُما كأفوكُما إن شاء الله تعالى- ومراجع الشيعة يقولون بأنّه لا يشترط في المرجع الشيعي أن يكون شديد الحب لأهل البيت أو ممن له قدم ثابت وتأم في معرفتهم! هذا هو نص كلام السيد الخوئي في كتابه التنقيح، الجزء الأول، صفحة ٢١٢، طبعة النجف، هذا هو نص كلامه، وهذا الأمر يوافق عليه الباقون، والآن المراجع الموجودون يوافقون عليه، هذا كلام الإمام المعصوم، وهذا كلام المراجع، النتيجة ما هي؟ النتيجة أن الواقع الشيعي هو واقع عاجز أن يُنتج لنا أناساً، إن كانوا مراجع أو غير مراجع، قادة سياسيين أو غير قادة سياسيين، أنا أو أنتم، الجميع، الواقع الشيعي هو واقع مُعبأ ومُشبع بفكر ناصبي، فهو عاجز عن أن يُنتج لنا أناساً مثل ما يريد أهل البيت، إذاً ماذا نصنع؟ هل نكتفي بالوثاقة العرفية؟ الوثاقة العرفية يمكن أن تكون في بعض الأمور الجزئية، إذاً لا بد أن ننظر إلى الفكر المطروح، إلى المنطق المطروح، والإنسان الذي يكون حريصاً على دينه عليه أن يتفحص

ويبحث ويتأكد، وإذا كان عاجزاً عن ذلك ولا يستطيع، فهذه ليست مشكلتي، مع عقيدتنا أن إمامَ زماننا سيُكملُ نقصنا، وسيُكملُ نقص أولئك العاجزين عن البحث عن الحقائق، لا أتحدثُ في العالمِ الدنيوي، وإنما في العالمِ الآخروي- (أشهدُ أن بولائتك تُقبلُ الأعمال- كيف تُقبل؟ هو يُكملُ النقص، ما الحكمةُ من وجودِ الإمام؟ قال كيما إذا زاد المؤمنون شيئاً ردهم وإذا ما نقصوا شيئاً أتمهم- أشهدُ أن بولائتك تُقبلُ الأعمال وتُزكى الأفعال- هكذا نُخاطبه في زيارته، نُخاطبُ إمامَ زماننا: -أشهدُ أن بولائتك تُقبلُ الأعمال وتُزكى الأفعال وتُضاعفُ الحسنات وتُمنحُ السيئات)- أتمنى أن تكون الصورة قد صارت واضحة يا أبا عليّ، تحيَّاتي للأخ أبو علي الكعبي من سوق الشيوخ.

لا بأس أن نذهب إلى فاصلٍ يا مُحَمَّد.

- المُقدِّم: إن شاء الله.
- سَمَاحَةَ الشَّيْخِ الأُسْتَاذِ عَبْدِ الحَلِيمِ الغَزْوِيِّ:

رسالة من الأخ العزيز يوسف حسين، رسالته تشتملُ على سؤالٍ واحد، يقول: سؤالي هل الإنسان مسير أم مُخير؟

سؤالٌ أزليُّ قديم، هل الإنسان مسير أم مُخير؟ هذ الموضوع بحاجةٍ إلى توسعةٍ في الحديث لكنني سأجيب بشكلٍ إجمالي، قطعاً هو لا يريد مني أن أقول مثلاً بأن الإنسان مسيرٍ وانتهى الجواب، أو مُخيرٍ وانتهى، قطعاً هو يحتاج إلى توضيح وتفصيل في الكلام. فالسؤال هو هكذا: هل الإنسان مسير أم مُخير؟ والجواب: في ثقافة أهل البيت عليهم السلام وحتى الواقع، الواقع الذي أمامنا، الإنسان لا يمكن أن نصفه بأنه مسير، كلُّ واحدٍ منا يشعر بأنه يمتلك حريةً، فلا نستطيع أن نقول أن الإنسان مسير. هل هو مُخير؟ الحديث في أيِّ جهة يكون؟ هل الحديث هو عن الهداية والضلالة؟ نعم الإنسان مُخيرٌ إذا كان الكلام عن الهداية والضلالة، إذا كان هذا فالإنسان مُخير، الإنسان يستطيع أن يسلك في طريق الهداية ويستطيع أن يسلك في طريق الضلالة، لكن المسألة ليست بهذه البساطة، هذه القضية قضية عجز الفلاسفة عن أن يجيبوا عليها، هذه القضية ليس لها من جوابٍ إلَّا في ضوءٍ منهج الكتاب والعترة، وإلَّا فهذا السؤال قد طرحته الفلسفة الإنسانية عبر الأجيال، وقالوا ما قالوا وكتبوا ما كتبوا، ثمَّ جاء علماء الكلام وطرحوا هذه القضية وناقشوا هذه المسألة، وجاء علماء الأخلاق وعلماء السلوك وعلماء النفس، ولم تصل الإنسانية فيها إلى جوابٍ واضح. في منهج الكتاب والعترة، الإنسان محكومٌ بشبكةٍ من القوانين، وحركة

الإنسان تكون ضمن شبكة من القوانين، لا أستطيع أن أقول من أن الإنسان مسيرٌ على الإطلاق، ولا أستطيع أن أقول من أن الإنسان مُخَيَّرٌ على الإطلاق، حتّى هذا القانون الذي بيّنته أحاديثُ أهل البيت بأنّه لا جبرَ ولا تفويضَ بل أمرٌ بين الأمرين أو منزلةٌ بين المنزلتين، فهذا ناظرٌ إلى جهةٍ من الجهات، هذا القانون (لا جبر ولا تفويض بل أمرٌ بين الأمرين) هذا ناظرٌ إلى علاقة التكوين والتشريع بالإنسان بالمحمل، كيف يكون بيان ذلك؟ أيّنه بهذا البيان الموجز: الإنسان من الجهة التكوينية مُجبر، الإنسان مجبور، يعني الإنسان مثلاً هل يستطيع أن يقطع مسافة ١٠٠٠ كيلو متر في دقائق، مَشياً على الأقدام أو بالوسائل؟ لا يستطيع، هناك قانون تكويني موجود يحكم الإنسان في حركته وتنقله في المسافات، هل يستطيع مثلاً الإنسان أن يرى من خلفه؟ لا يستطيع، تكوين الإنسان هو أنّه يرى من أمامه، العيون موجودة هنا في الوجه، من الجهة التكوينية الإنسان محكوم بقوانين التكوين وهو مجبور على ذلك لا يستطيع أن يعبث بقوانين التكوين، ولو أنّ الله سمح للإنسان أن يعبث بقوانين التكوين لفعل هذا الإنسان من [الخرايط] الأعاجيب! لَلْخَبَطَ الكونَ من أوله إلى آخره، تكويناً للإنسان مُجبر، وتشريعاً، القوانين في تشريعها أيضاً هي قوانين تأتي رغم أنف الإنسان: هذا حرام وهذا حلال، هذا واجب وهذا لا يجوز، لكنّ الإنسان له الخيارُ في تطبيقها، وإلا فنفسُ التشريع لا خيارَ له فيه، يعني ليس الإنسان هو المشرّع، في الجنبية التكوينية القوانين التكوينية تشريعاً وتطبيقاً مفروضةً على الإنسان، في الجنبية التشريعية وفي الجنبية الدينية تشريع القوانين مفروضٌ على الإنسان، لا يستطيع الإنسان أن يغيّر التشريع الديني، لكن في التطبيق عنده خيار، هناك مساحة، وهذه المساحة يستطيع الإنسان أن يختارَ فيها، يطبّق هذه الأحكام أو لا يطبّق. وهنا أيضاً قوانينٌ تحكّم في داخل الحركة الإنسانية، وذلك حين يأتي قانون التوفيق والخذلان، قانون التوفيق هو أنّ الإنسان إذا ما عمِل عملاً حسناً، يقوده قانون التوفيق بسبب هذا العمل الحسن إلى عملٍ حسنٍ آخر إمّا مساوٍ لهذا العمل أو أفضل منه، أو أنّ يقوده التوفيق إلى أن يُمنع عن الوقوع في معصيةٍ بسبب ذلك العمل الحسن، معصية تكون بحجمها مساويةً لحجم العمل الحسن أو أكبر. وقانون الخذلان هو أنّ الإنسان حينما يرتكبُ عملاً سيئاً، فهذا العمل السيءُ بحسب قانون الخذلان يقوده إلى عملٍ سيءٍ مساوٍ له أو أشدّ، أو أنّه يحول فيما بينه وبين عملٍ صالح، وهذا العمل الصالح قيمته إمّا أن تكون مساويةً للعمل السيء أو أكبر، فهنا أيضاً الإنسان محكوم بقانون التوفيق والخذلان، في جانبٍ من هذا القانون يعود الأمر إلى الإنسان، وفي جانبٍ آخر يعود إلى سلطة الولاية العامة التي هي بيد الإمام المعصوم، وهناك قانونُ البداء وهو يحكّم الإنسان، لكنّ الإنسان لديه الخيار ولديه الحرية في أن يُفعل قانون البداء عليه بالطريقة التي تتم

فيها حركة ذلك الإنسان، فصلة الرحم قد تؤدي إلى طول عمر الإنسان، والصدقة قد تدفع المرض عن الإنسان، وإقامة حكم عادل وحد عادل من حاكم عادل هو أفضل للأرض من مطر أربعين يوماً قد يعود بالرخاء والسعادة على المجتمع، ولكن طبيعة الرحم قد تؤدي إلى خراب الديار، طبيعة الرحم قد تؤدي إلى قصر العمر، ظلم الآخرين قد يؤدي إلى أن يُصاب الإنسان بأمراض خطيرة، يمكن أن يكون ذلك، هذه قضايا فيها حنبة تكوينية وفيها حنبة تشريعية، الإنسان تصدر منه الأمور وهو يجر إليه قانون البدء، إذا القضية ليست محصورة في اتجاه واحد، هناك مجموعة من القوانين، هناك شبكة من القوانين وهذه الشبكة يرتبط الإنسان بها، مجموع هذه الشبكة في بعض الأحيان يكون الإنسان مجبوراً تكوينياً، وفي بعض الأحيان يكون الإنسان مجبوراً من جهة التشريع لا من جهة التطبيق، في بعض الأحيان يكون الإنسان مُخيراً من جهة تنفيذ الأمر، فهو بإمكانه مثلاً أن ينفذ الأمر بيده اليمنى، وبإمكانه أن ينفذ الأمر بيده اليسرى، لكن القانون التكويني يقول بأنه لا بد أن الإنسان ينفذ هذا الأمر بيده، بينما تُرك له الخيار في التنفيذ التكويني أن ينفذ بيده اليمنى أو بيده اليسرى، وهذه أمثلة قد تُقرب الفكرة من جانب، وقد تُبعد الفكرة من جانب آخر، خلاصة الكلام هو أن الإنسان ليس مُسيراً بالمطلق وليس مُخيراً بالمطلق، وحتى هذه المقولة (لا جبر ولا تفويض، بل أمر بين الأمرين، أو منزلة بين المنزلتين)، في الأعم الأغلب تُفهم في مدى علاقة الإنسان في موضوع الطاعة والمعصية، هكذا فهمت وإلا فهي أوسع من ذلك، إنها تتحدث عن مجموعة معقدة من القوانين، شبكة من القوانين وهذه الشبكة من القوانين هي التي تحكم مسيرة الإنسان، أتمنى أن يكون الجواب واضحاً، وإن كان بحاجة إلى تفصيلات أكثر من ذلك. تحياتي للأخ يوسف حسين، وأسأله الدعاء.

رسالة من الأخ العزيز الحاج أبو مرتضى من بلجيكا. السؤال هو عن أفضل صيغة لتسبيح الزهراء صلوات الله وسلامه عليها، لأنه وردت روايات عديدة واختلفت هذه الروايات في ذكر صيغة تسبيح الزهراء، وبالخصوص المراد من صيغة تسبيح الزهراء عدد التكبيرات وعدد التسيحات وعدد التحميدات، هناك روايات عديدة لكن الشيء الذي نطمئن إليه من خلال أحاديث أهل بيت العصمة، هو الصيغة المعروفة، وهذا هو كتاب الوسائل، هذا الجزء الرابع من منشورات المكتبة الإسلامية، وأنا أقرأ صفحة ١٠٢٤، هناك باب عنوانه باب كيفية تسبيح فاطمة وكميته وترتيبه، هناك مجموعة من الروايات على سبيل المثال هذه الرواية: -عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ: فِي تَسْبِيحِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَبْدَأُ بِالتَّكْبِيرِ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، ثُمَّ التَّحْمِيدِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، ثُمَّ التَّسْبِيحِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ- وأعتقد أن هذا هو المشهور والمعروف في الأوساط

الشَّيْئَةَ، فالتكبير أربعة وثلاثين وبعده يأتي التحميد ثلاثة وثلاثين وبعده يأتي التسبيح ثلاثة وثلاثين، وبه وردت أكثر الروايات التي تناقلها فقهاء وعلماء الشيعة. تحيَّاتي للأخ العزيز الحاج أبو مرتضى من بلجيكا وسلامي للعائلة والأولاد وأسأله الدعاء.

رسالة من هولندا من إحدى المؤمنات من مُحَبَّاتِ أهل البيت، فيها ثلاثة أسئلة. السؤال الأوَّل هو عن لبس البوت الطويل فوق البنطلون، إذا كان البنطلون لاصقاً على الرجل من الركبة إلى القدم؟ أعيد السؤال حتَّى تكون الصورة واضحة عند المشاهد السؤال عن لبس البوت الطويل فوق البنطلون إذا كان البنطلون لاصقاً على الرجل من الركبة إلى القدم؟ قطعاً إذا كان هذا مثلاً تحت الجُبَّة فلا أعتقد أنَّ السؤال هو عن هذا، إذا كان تحت الجُبَّة فلا إشكال في لبس البوت فوق البنطلون إذا كان البنطلون لاصقاً على الرجل من الركبة إلى القدم، إذا كان تحت الجُبَّة فلا إشكال في ذلك. وإذا كان تحت التنورة الطويلة، إن كانت طويلة إلى الكعب أو كانت طويلة مثلاً إلى مكان قريب من الكعب، قطعاً لا إشكال في ذلك، أمَّا أن تكون التنورة قصيرة مثلاً، أو يكون الثوب إذا كان ثوباً مثلاً إلى حدِّ الركبة، وتلبس المرأة البوت الطويل فوق البنطلون يعني هكذا تبقى، تبقى المرأة لابسة تنورة أو ثوب، أو مثلاً سروال أو أي شيء آخر، لا أدري، إلى حدِّ الركبة، ومن الركبة إلى القدم هي تلبس البوت، ما أعتقد أنَّ هذا اللباس أو هذا التصميم أو هذا الزي هو من الأزياء التي يُتعارَفُ عليها في الوسطِ الدينيِّ أو بين المتديِّنات، قطعاً هناك إشكال في مثل هذا اللباس، إلَّا إذا كانت التنورة طويلة، ليس بالضرورة إلى الكعبين، إلى الكعب يعني ربَّما تكون أقصر من ذلك بشيءٍ قليل، فذلك أمرٌ جائز، وإلَّا إذا كان الثوب أو التنورة إلى حدِّ الركبة فهناك إشكالٌ واضحٌ في مثل هذا اللباس. إشكال من جهتين: من جهة التجسيد، وحتَّى لو غضضنا النَّظر عن التجسيد، فهذا اللون من (الديزاين) ومن طريقة اللباس ليس مألوفاً وليس مُتعارَفاً عليه في الوسطِ الدينيِّ. لأبَدَّ أن نأخذَ بنظرِ الاعتبارِ أنَّ (ديزاين) الحجاب أو تصميم الحجاب، لأبَدَّ أن يكون متعارَفاً في الوسطِ الدينيِّ بين المتديِّناتِ الملتزماتِ.

السؤال الثاني هل يصح أن تضع المرأة يدها فوق ركبتيها عند الركوع في الصَّلَاة؟

يجوزُ ذلك مع كراهةٍ شديدة، المستحبُّ والمندوب في حديثِ أهل البيت أنَّ المرأة لا كالرجل في الركوع، حيثُ يستحبُّ للرجل أن يُجَنِّح، والمراد من التجنيح في الركوع أنَّ الرجل يضع راحة يده على عينِ الركبة، فيضع راحتيه على ركبتيه بحيث تكون كفه مُحيطَةً بتمامِ الركبة، ثمَّ بعد ذلك يُجَنِّح، يعني

يُخرج يديه هكذا من تحت جسمه في أثناء الركوع، أمّا بالنسبة للمرأة فيستحبُّ لها أن تجمع يديها إلى صدرها، إلى ثدييها، هكذا ورد في الروايات أنَّ المرأة تجمع يديها إلى ثدييها وتُسبِل يديها على فخذها ما فوق الركبة، لا أن تصل يدها إلى ركبتيها، هذا هو المستحبُّ، ولكن لو وضعت يدها على ركبتيها أثناء الصلوة فذلك أمرٌ جائزٌ مع كراهةٍ شديدة، المستحبُّ هو أنَّها تضع يديها على فخذها ما فوق الركبة وأن تجمع يديها إلى صدرها، هذا هو الذي ورد في كلمات أهل البيت صلواتُ الله وسلامه عليهم أجمعين.

السؤال الثالث رياضة (الزومبا) حلال أو حرام؟

بحسبِ علمي، (الزومبا) ما هي برياضة، وإنّما اصطُحح عليها أنّها رياضة، (الزومبا) هي عبارة عن مجموعة من الرقصات اللاتينية، هي مجموعة من رقصات برازيلية وكولومبية وبوليفية، مجموعة من الرقصات اللاتينية الشائعة في دول أمريكا الجنوبية. أحد مُصممي الرقصات، أو مُصممي الألعاب الرياضية، جمع في بداية التسعينات على ما أتذكر، جمع بين مجموعة من الرقصات الشائعة في أمريكا الجنوبية، وصنع منها نظاماً سُمي بـ (الزومبا) لأجل التنحيف، هي فعلاً رقصات وليست رياضة، وإنّما اصطُحح عليها اصطلاحاً ليس دقيقاً على أنّها رياضة، هي رقصات لاتينية، أوّلاً لها لباس مُعيّن أثناء الأداء الرياضي، وثانياً هناك إيقاعات موسيقية خاصة بكلِّ رقصة من رقصاتها، وهي إيقاعات مطربة جداً، وثالثاً لا بدّ أن تكون في مجموعات، وحينما تتحرّك هذه المجموعات في النوادي، فأَيُّ شخصٍ يرى ذلك يقول هذا رقص، موسيقى وغناء وحركات وتمأيل، رقص واضح، هي رقصات أساساً وليست رياضة، لكنّها نُظمت في كورس معيّن لأجل التنحيف، ولأجل تنحيف الخصور بالذات، أي لإذهاب الكروش، والآن هي موجودة في بعض الدول العربية، وفي مصر بدأوا يمازجون فيما بينها وبين الرقص الشرقي. هذا هو الذي أعرفه، لا أدري إذا كانت السائلة تسأل عن شيءٍ آخر؟! فرياضة (الزومبا) هي رقص مع موسيقى مطربة جداً، مع أغاني قويّة جداً، وبملاص خاصة بها وأوضاع معيّن لا أعتقد أنّها تكون مناسبةً للمرأة المتديّنة، نعم، يمكنها أن تُجري الحركات من دون الموسيقى ومن دون الغناء ومن دون التجمّعات الراقصة، يمكنها أن تُجري هذه الحركات في بيتها ولكن لا أعتقد أنّ ذلك يسمّى (زومبا) حينئذٍ، سيكون شيئاً آخر، ستكون حركات رياضية جسدية تقوم بها المرأة لأجل التنحيف مثلاً، أمّا هذا العنوان رياضة (الزومبا) فهي عبارة عن مجموعة من الرقصات اللاتينية مع موسيقى مطربة مع أغاني مطربة جداً لا تناسب المرأة المتديّنة أبداً، فقط في هذه الحالة التي يمكن للمرأة أن تُؤدّي ذلك في بيتها، تؤدّي الحركات، وإذا كانت فعلاً هي تعتقد أنّها رياضة وتنتفع منها، نعم، لا إشكال في ذلك إذا كانت بعيدةً

عن كل ما تقدم، ولكن هذا لا يسمي برياضة (الزومبا) حينئذٍ، هذا شيء آخر. لا بأس أن نذهب إلى فاصل، وبعد الفاصل نعود.

هذه الرسالة معنونة (جمع من الشباب)، وأعتقد أنك أخبرتني أن هناك مجموعة من الرسائل معنونة (جمع من الشباب) فهي ليست من شخص واحد وإنما كل رسالة هي من شخص، ولكنهم اتفقوا على هذا العنوان، على أي حال، الرسالة معنونة (جمع من الشباب)، الرسالة هكذا تقول: ما هو رأي آل محمد الطيبين في من يدعي لقاء الإمام الحجة في زمان الغيبة الكبرى، وكيف نميز الكاذب من الصادق؟ هل هناك دلالات؟ علامات؟

لا أستطيع أن أجيب على هذا السؤال بنحوٍ مُحدّدٍ لنفس الأسئلة، هناك التوقيع الذي صدر إلى السفير الرابع: - (وسياتي شيعتي من يدعي المشاهدة) - لن أتحدث عن هذا الموضوع، لأن المشاهدة المراد منها المرادة والتواصل، وقد بينت هذا الأمر في أكثر من حلقة في برنامج (الكتاب الناطق)، بإمكانهم أن يعودوا إلى هناك ويطلعوا على التفاصيل، لأنني إذا أردت أن أدخل في هذا المطلب فإننا بحاجة إلى وقتٍ طويل. ساعات عديدة أنا تحدثت في هذا الموضوع، يمكنهم أن يعودوا إلى موقع (زهرايون) أو المواقع الأخرى التي تنشر برنامج (الكتاب الناطق) ويعودوا إلى الحلقات التي عنوانها (المشاهدة)، لذا هذا الموضوع لن أتطرق إليه، الإجابة المحددة على نفس هذه الأسئلة أيضاً لن أجيب عليها، لكنني أقول لأبنائي هؤلاء الذين كتبوا هذه الرسالة إنني سأجيبكم بجواب يتعلّق بخبرتي، يعني لو أن شخصاً ادعى أنه التقى بالإمام الحجة، هل أقبل كلامه أو لا؟ بالنسبة لي، لأنكم تسألون عن دلالات وعلامات، وأنتم تتوقعون أن هناك دلالات وعلامات وردت في أحاديث أهل بيت العصمة، أنا سأجيبكم هكذا:

لو أن شخصاً قال لي أنه التقى بالإمام الحجة صلوات الله وسلامه عليه، كيف أتعامل معه؟ هل أقبل كلامه؟ هل أرفض كلامه؟ أولاً لا بد أن أعرف هذا الشخص وأن أسمع منه بشكل مباشر، إذا كنت لا أعرف هذا الشخص، أنا أتحدث عن قضية مثلاً تقع الآن، لا أن تكون قضايا وقعت في الماضي وجمعت في كتب، وهناك قرائن وأدلة تجعلنا نقبلها بالمجمل أو بنحو الخصوصية في كل حادثة، السؤال كما أفهم إنكم تسألون عن شخص الآن يأتي ويقول إنني التقيت بالإمام الحجة عليه السلام، لذا سأجيبكم كيف أتعامل مع هذا الأمر، أحدثكم عن تجربتي الشخصية وعن موقفي الشخصي وأنتم إذا استطعتم أن تستفيدوا من حديثي فذلك أمرٌ حسن:

١. إني لا أقبل الكلام بالواسطة، لأبْدُ أن أسمع من الشخص بشكل مباشر، أن ينقل لي فلان عن فلان! قد لا أكذبه ولكنني لا أبني على كلامه أبداً، لا أصدقه، لأبْدُ أن أسمع من الشخص نفسه، هذا واحد.

٢. لا بد أن أعرف الشخص معرفةً بحيث يُمكنني أن أحكم عليه، على صدقه أو عدم صدقه.

٣. لأبْدُ أن أتقصي معه الأمر بجميع جزئياته من أولها إلى آخرها.

٤. بعد أن أتقصي هذا الأمر منه، إذا وجدت هذا الأمر مخالفاً للعقل فإني أرفضه جملةً وتفصيلاً، وإذا وجدت هذا الأمر مخالفاً للعلم، حتى للعلم الأكاديمي الذي ثبتت صحته، فإني أرفضه جملةً وتفصيلاً، وإذا وجدته مخالفاً لمنهج أهل البيت الذي أعرفه، فإني أرفضه جملةً وتفصيلاً، لا أقبلُ به، لأبْدُ أن يكون هذا الشيء الذي يذكره هذا الشخص موافقاً للعقل، وأن يكون موافقاً للعلم، للعلم الديني وللعلم الدنيوي الذي ثبتت صحته قطعاً، ولأبْدُ أن يكون موافقاً لمنهج آل محمد.

إذا كان هذا الكلام بهذه الصيغة وبهذه الهيئة وبشكل منطقي وكأني أقرأ رواية عن أهل البيت، نحن نتحدث عن إمام زماننا، هل يوجد فارق فيما بينه وبين الإمام الصادق؟ فحينما أقرأ رواية مضطربة عن الإمام الصادق فإني لا أقبلها، وإذا كان الكلام عن الإمام الحجة كلاماً مضطرباً فإني لا أقبله أيضاً، لأن أهل البيت لا يصدر عنهم الكلام المضطرب، فلأبْدُ أن أسمع من الشخص بشكل مباشر، لأبْدُ أن أعرف الشخص معرفةً بحيث أستطيع أن أحكم على صدقه أو عدم صدقه، لأبْدُ أن أستقصي تمام ما يقوله، لا أقول ما يدعيه لكن أقول تمام ما يقوله من أوله إلى آخره، لأبْدُ أن يكون الكلام موافقاً لمنهج الكتاب والعترة، وموافقاً للعلم، وموافقاً للعقل، وموافقاً للمنطق، وموافقاً للوجدان، فأهل البيت لا يتكلمون بشيءٍ خلاف ذلك، وإذا افترضت بأنهم تكلموا بشيءٍ خلاف ذلك، إذا هم يقصدون شيئاً آخر أنا لا أعرف معناه، وإذا كنت لا أعرف معناه فإني لا أرتب أثراً على ذلك، إذا افترضت أنهم تكلموا بشيءٍ خلاف ذلك إذا هم يقصدون شيئاً آخر فأنا لا أعرفه فلست مكلفاً بالشيء الذي لا أعرفه، فلأبْدُ أن يكون التفصيل في الواقعة والحادثة تفصيلاً منطقياً وموافقاً لمنهج أهل البيت، لا أن يكون جزءً من الحادثة منطقياً والجزء الآخر ليس منطقياً! هذه القضية لا أقبلها وأرفضها جملةً وتفصيلاً، ولا شأن لي بمن نقلها، لا شأن لي بهذا الشخص موثوقاً كان أم ليس بموثوق، إذا كانت الأمور هكذا نعم نحن نقبل ذلك فهذا الأمر قد حدث.

وهناك شيء آخر لأبْد أن أضيفه، ولكن هذا الشيء قد لا يكون مُتحققاً عند الآخرين، لذلك تركته لآخر القول، أنا شخصياً أزعم من خلال متابعتي لهذا الموضوع وخصوصاً اطلاعي على كل الكتب التي ذكرت الوقائع والأحداث التي تدور حول لقاء العلماء والمراجع والشيعة وخدمة الحسين بالإمام الحجّة، أنا على اطلاعٍ واسعٍ بهذا الموضوع، فهناك خطوط عامّة مشتركة في طريقة اللقاء وفي أسلوب الحديث، فإذا كان هذا الشخص ينقل لي شيئاً ينسجم مع ما أعرفه فهذا بالنسبة لي يكون مؤيداً، ما أعرفه من الوقائع والأحداث التي جرت عبر التاريخ الشيعي، عبر زمان الغيبة الكبرى، وحتى في زمان الغيبة الصغرى، فإني أزعم أنني على خبرةٍ بالطريقة وبالأسلوب الذي يلتقي به الإمام بالشيعة، وذلك من خلال الاطلاع الواسع على هذه التفاصيل، فإذا وجدت أن الحادثة تختلف عما تعلمته وعما أعلمه من مُحمّل الوقائع والأحداث، فإنّ الحادثة ستكون مشكوكاً بالنسبة لي، وحينئذٍ لا أقبلُ بها، هذه ماذا أسميها؟ القواعد؟ القوانين؟ هذه هي التي أعمدُها أنا شخصياً في التعامل مع شخصٍ في مثل هذا الزمان وفي مثل هذا الوقت يأتي فيخبرني بأنّه التقى بالإمام عليه السلام، فلا بُدَّ أن أُجري هذه القواعد، و كما قلت، لأبْد أن يكون التفصيل موافقاً لمنهج الكتاب والعترة، وهذا الموضوع موضوع فيه تفصيل كثير، منه ما يرتبط بشكل المعصوم الذي ذُكر في الروايات، ومنه ما يرتبط بأساليب المعصومين في الحديث والكلام، ومنه ما يرتبط بنوع الأحكام التي يتحدّثون عنها، إلى سلسلةٍ طويلةٍ من التفاصيل، لذلك أنا ما أعطيتكم قواعد وقوانين، لأنني لا أستطيع أن أجيب في الحقيقة على هذا السؤال، لكنني ذكرتُ لكم ما لو أنا واجهتُ هذا الأمر ماذا سأصنع، إذا كان هذا الأمر يفيدكم فذلك أمرٌ حسن، وإذا كان هذا الأمر لا تنتفعون منه فإني أعتذر عن الإجابة على هذا السؤال، لأنني لا أستطيع أن أعطيك دلائل وعلامات واضحة وصريحة في تشخيص هذا الأمر، مع اعتذاري ودُعائي لكم بالتوفيق وأسألکم الدعاء.

نحنُ بتنا قريين من وقت الأذان والصلاة بحسبِ التوقيت المحلي لمدينة لندن، فأعيدُ الكرة إلى ملعبك يا مُحمّد.

- المُقدّم: طيب الله أنفاسك مولاي.
- سَمَاحَة الشَّيْخِ الأُسْتَاذِ عَبْدِ الحَلِيمِ الغَزَّيِّ: وأسماعك.
- المُقدّم: إذاً مشاهدنا ومتابعينا في كل مكان الجزء الأول انتهى لهذه الحلقة الجزء الثاني يأتي إن شاء الله بعد فاصل الأذان والصلاة بحسب توقيت مدينة لندن نلتقيكم في الجزء الثاني إن شاء الله في أمان الله.

● سَمَاةُ الشَّيْخِ الأُسْتَاذِ عَبْدِ الحَلِيمِ الغَزْوِيِّ:

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَعَجِّلْ فَرَجَهُمْ وَالْعَنِ أَعْدَاءَهُمْ.

هذا هو الجزء الثاني من الحلقة الثانية والعشرين من برنامجنا (سؤالك على شاشة القمر)، وقد تقدم الجزء الأول من هذه الحلقة قبل فاصل الأذان والصلاة بحسب التوقيت المحلي لمدينة لندن.

هناك رسالة شفهيّة في الحقيقة وصلتني بالواسطة عن طريق أحد الأخوة، الرسالة الشفهيّة هي من إحدى الأخوات في مدينة لندن، السؤال هكذا، ليس نصّاً وإنما مضموناً، هكذا وصلني السؤال:

ما موقفُ الشَّيْخَةِ الْمُؤْمِنَةِ، المراد موقف الزوجة، ما موقفُ الشَّيْخَةِ الْمُؤْمِنَةِ من زوجها إذا كان زوجها خطاياً؟ ما هو موقفها الشرعي؟

الإجابة على هذا السؤال تحتاج إلى جُملة من المطالب، قبل أن أُجيب على هذا السؤال هناك أمران مهمّان أريد أن أشير إليهما:

الأمر الأول: إنني حين أُجيب لا أقصدُ شخصاً بعينه، قد تكون السائلة ابتليت بأمر فعليّ، أو قد لا تكون، لا أدري، أنا لا أعرفُ مَنْ هي السائلة، لكنَّ الشَّخْصَ الَّذِي أُوصل لي الرِّسَالَةَ أَعْرِفُهُ وَمَا سَأَلْتُهُ، مَا أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْأَلُهُ حَقِيقَةً، كَانَ يُمْكِنُ أَنْ أَسْأَلَهُ، لَكِنِّي مَا أَرَدْتُ أَنْ أُجِيبَ وَأَنَا أَعْرِفُ السَّأَلَةَ، لَا أَرِيدُ أَنْ أَعْرِفَ السَّأَلَةَ، فَالسَّأَلَةُ تَسْأَلُ مَا مَوْقِفَ الزَّوْجَةِ الشَّيْخَةِ الْمُؤْمِنَةِ مِنْ زَوْجِهَا إِذَا كَانَ خَطَايَاً؟ فَقُلْتُ هُنَاكَ أَمْرَانِ أَرِيدُ أَنْ أَشِيرَ إِلَيْهِمَا قَبْلَ الإِجَابَةِ، الأَمْرَ الأوَّلَ إِنِّي حِينَ أُجِيبُ لَا أَقْصِدُ شَخْصاً بَعِيْنَهُ إِطْلَاقاً، صَحِيحٌ أَنَا وَصَفْتُ مَجْمُوعَةً هُنَا فِي لَنْدُنْ، وَالبَعْضُ مِنْهُمْ كَانَ يَعْمَلُ مَعَنَا هُنَا فِي القَنَاةِ وَطَرَدْتُهُمْ مِنْ القَنَاةِ، وَصَفْتُهُمْ بِأَنَّهُمْ خَطَايَاً وَأَنَا مُتَأَكِّدٌ مِنْ وَصْفِي لَهُمْ، بِالنَّسْبَةِ لِي لَيْسَ بِالنَّسْبَةِ لِلآخَرِينَ، الآخَرُونَ لَيْسَ بِالضَّرُورَةِ أَنْ يَقْبَلُوا كَلَامِي، لَكِنِ بِالنَّسْبَةِ لِي حِينَ وَصَفْتُهُمْ بِهَذَا الوَصْفِ فَإِنِّي مُتَأَكِّدٌ مِنْ وَصْفِي ١٠٠%، بَلِ كَلَّمَا تَقَدَّمَ الوَقْتُ وَكَثُرَتِ الوَثَائِقُ تَحْتَ يَدِي فَإِنِّي أَصْبَحْتُ مُتَأَكِّدًا مِنْ هَذَا الأَمْرِ بِدَرَجَةِ ٢٠٠% وَلَيْسَ ١٠٠% حِينَمَا بَدَأْتُ كَلَامِي، الآنَ أَصْبَحْتُ مُتَأَكِّدًا مِنْ الأَمْرِ بِدَرَجَةِ ٢٠٠% وَأَقُولُهَا بِضَرْسٍ قَاطِعٍ، لَكِنِّي فِي جَوَابِي هَذَا لَا أَقْصِدُ شَخْصاً بَعِيْنَهُ، طَرِيقَتِي فِي الإِجَابَةِ عَادَةً بَلِ دَائِمًا حِينَ أُجِيبُ عَلَى سَؤَالٍ أَوْ حِينَ أُجِيبُ عَلَى مَسْأَلَةٍ فِتْوَايَّةٍ فَإِنِّي أُجِيبُ بِشَكْلِ عَامٍّ، وَعَلَى الَّذِي سَأَلَ إِذَا كَانَ مُقْتَنِعًا بِجَوَابِي عَلَيْهِ هُوَ أَنْ يَطَّبُقَ هَذَا الجَوَابُ، أَنَا لَا شَأْنَ بِتَطْبِيقِ الجَوَابِ، أَصْلًا مِنَ المَسْأَلِ المَعْرُوفَةِ فِي الجَوِّ

الشيء هو أنه لا تقليد في موضوعات الأحكام، التقليد هو في الأحكام، لا تقليد في موضوعات الأحكام، يعني في التطبيق لا يوجد تقليد، المكلف هو الذي يكون مسئولاً عن تطبيق الحكم على شخصه، على شئونه، على أي أمر يريد أن يطبق الحكم، لذا حين أتحدث في جواب سواء بخصوص هذا السؤال الذي أشرت إليه أو بخصوص أي سؤال آخر إني أئين المضمين، أما التطبيق فهو مسئولية السائل إذا كان قد اقتنع بجوابي، إذا اقتنع بجوابي وأراد أن يطبق ما أجبت به فهو مسئول عن التطبيق وعن التشخيص، فحينما أقول مثلاً إن الأحكام التي تترتب على الخطأ كذا وكذا فإني لا أقصد شخصاً بعينه، وعلى الزوجة أن تتأكد من أن زوجها خطي، لا شأن لي بذلك إني لا أتحدث عن زوجها، هي سألت ما هي وظيفة الزوجة الشيعية المؤمنة إذا كان زوجها خطيياً؟ أنا سأجيب وسأوضح لها الأمر بالكامل، ولكنني لا أعلم هل أن زوجها فعلاً هو خطي أو ليس خطيياً، هذا ليس من شأني، أنا أئين مضمين الأحكام، أئين مضمين المفاهيم، أجب عن المسائل المغلقة غير الواضحة، عن المبهات بقدر ما أتمكن وبقدر معلوماتي المحدودة، أجب وعلى المتلقي، على السائل، إذا اقتنع بإجابتي، بهذا الشرط إذا اقتنع بإجابتي ووجدها صحيحة، أنا لا أفترض الصحة في جوابي على الآخرين، إني أجب بقناعاتي، وقناعاتي مستندة إلى ما أفهمه من منهج الكتاب والعترة، فلذا جوابي سيكون بحدود المضمون العلمي، وبحدود المضمون العقائدي، وبحدود المضمون الفتوائي، لا أكثر، أما التطبيق فهو مسئولية السائل، يعني هذه الأخت الموقرة الفاضلة التي سألت، هي التي يجب عليها أن تطبق هذا المضمون، وإلا فإني لا أعلم هل أن زوجها خطي أو ليس بخطي، لا أدري، ربّما هناك اتهامات، ربّما هذا العنوان لا ينطبق عليه، لا أدري، لأنني أخاف أن أجب فيقال من أنني قلت بأن هذه المرأة زوجها خطي، وأنا لا أعرفها ولا أعرف زوجها، من هي السائلة؟ لا أدري! فإذاً هذا هو الأمر الأول لا بد أن يكون واضحاً، وإني أصرُّ عليه لأنني أعلم أن الناس تحرف الكلام وتبدل الكلام، ولذا أصرُّ عليه وأكرّر هذه القضية، ما أقوله هو في مستوى الجواب النظري، التحويل إلى تطبيق عملي تلك مسئولية السائل إذا اقتنع بإجابتي، إني لا أحكم على أحد حينما أجب على هذا السؤال، هذا هو الأمر الأول.

الأمر الثاني: هناك العديد من المواقع أو المنتديات أو الصفحات على الفيسبوك معنونة بعنوان:

(زهرايون) هناك العديد منها والكثير، وفي الحقيقة لا علم لي بمن يديرها ولا شأن لي بهذا الموضوع، أنا هنا لا أريد أن أتحدث عن الجميع ولا أريد أن أصف الجميع بوصف حسن ولا بوصف سيء، كل مسؤل عمّا يقول، أنا مسؤل عن قولي ولكن أين؟ عن قولي الذي يصدر من هذه القناة، حينما

نشاهدوني وتسمعونني عبر شاشة القمر ودائماً أنا أتحدث بشكل مباشر أو عبر موقع زهرايون، zahraun.com عبر هذا الموقع، هذا الموقع مع فروعهِ وإيقوناتُ فروعِهِ موجودة في أسفل الصفحة الرئيسية، الصفحة الرئيسية لموقع (زهرايون) موجود في أسفل الصفحة مجموعة من الأيقونات وهي الفروع الملحقة بموقع (زهرايون)، ومع ذلك حتى هذه الفروع أنا لست متابعاً لها، ولا أدري ماذا يُنشرُ فيها، إذا كان الذي يُنشرُ فيها مخالفاً لما أقوله بشكلٍ صريح وواضح فإنني لا أتبتاه ولست مسئولاً عنه، لأنَّه بلغني أن بعض المواقع التي وضعت لنفسها هذا العنوان (زهرايون) وهذا عنوان عام يستطيع أي شخص أن يستعمله، كما قلت سابقاً ما هو بماركة تجارية حتى نحاكم الناس على هذه الماركة، سمعت أن بعض المواقع يأخذون كلامي خصوصاً في مثل بعض الأسئلة الحساسة، مثل هذا السؤال الآن والذي يرتبط ربّما بأشخاصٍ مُعيَّنين، أو يمكن أن يُربطَ بأشخاصٍ مُعيَّنين في أذهان صاحب الموقع أو في أذهان آخرين، يؤخذ كلامي وتُضاف عليه تعليقات إمّا من صاحب الموقع المشرف على الموقع أو من صاحب الصفحة وإمّا من غيره، ويكتب كلامٌ ويُنشرُ كلامٌ لا علاقة لي به ولكنه يُسوّقُ عبر هذه الوسائل وكأنه صادرٌ مني وأنا لا علاقة لي به، بلغني عن بعض المواقع تُطرح فيها مفاهيم داعشيّة، مفاهيم تدعو إلى العنف، مفاهيم تدعو إلى الخلق السيئ والعبارات الفاضحة السخيفة، أنا لستُ مسئولاً عن ذلك، لا هذا هو من أخلاقي ولستُ مسئولاً عن ذلك، الذين يكتبون مثل هذا فهو راجع إليهم، الآن أنا ما ذكرت أسماء هذه المواقع، أتمنى أن يصل كلامي إلى أصحاب هذه المواقع، وإلّا بعد ذلك سأشيرُ إلى أسمائهم، أقول الموقع الفلاني والشخص الفلاني بالأسماء وبالمواقع بالعناوين، الآن تحدثت بالمحمل وهذه هي طريقي دائماً، في البداية لا أذكر أسماء، لا أذكر عناوين، ولكن بعد ذلك إذا كانت الأمور تقتضي أن أفصّلُ فإنني أفصّلُ ولا أبالي، لذا هناك العديد من المواقع المعنونة بعنوان (زهرايون) مع إضافات أخرى تضاف إليها، إلى كلمة (زهرايون)، هذه المواقع ما يُنشرُ فيها لستُ مسئولاً عنه، أنا مسئولٌ عما يُنشرُ وعما يُنشرُ في قناة (القمر الفضائية) وعما يوجد في موقع (زهرايون) الذي يتبنّى نشرَ برامجي ودروسي ومحاضراتي ومجالسي ونداوتي، أنا مسئولٌ عن هذا الكلام فقط، أمّا ما يسطّره الآخرون، تارةً يتحدثون باسمي وأخرى يحسبون أنفسهم عليّ، وأخرى يجعلون أنفسهم من أتباعي، وأنا ما عندي أتباع، أنا لا عندي أتباع ولا عندي أحد ينطقُ باسمي، أنا أنطقُ باسمي فقط، لذا بيّنتُ هذين الأمرين حتى تكون الصورة والفكرة واضحة، فالذي أريده أنا أقوله لا يقوله عني الآخرون، ما يقوله الآخرون إمّا بشكلٍ واضحٍ ينسبونه إليّ، أو أنهم يوحون إلى الآخرين من إنني أريده، وإنني لا أريده، أنا إذا أردتُ شيئاً فإنني سأصرّحُ به.

أعود إلى السؤال بعد بيان هاتين النقطتين المهمتين بالنسبة لي على الأقل، قد لا تكون هاتان النقطتان مهمتين بالنسبة للآخرين، لكن بالنسبة لي هاتان النقطتان مهمتان، أعود إلى سؤال هذه الأخت الفاضلة، حول موقف الزوجة الشيعية المؤمنة من زوجها إذا كان خطيباً:

أولاً من هو الخطابي بالمُجمل؟ الخطابي هو الذي ينصب إماماً غير الإمام الأصل، الإمام الأصل أعني الحجة ابن الحسن العسكري، المولود في سامراء، ابن السيدة نرجس، إمام زماننا صاحب الغيتين، الغيبة الصغرى والغيبة الكبرى، الذي نصب السُفراء الأربعة، والذي نحن ننتظره، وهو غائب عن الأبصار شاهدٌ علينا، هذا هو إمام زماننا. فمن ينصب إماماً غيره، وهذا الإمام المزيف يُؤسس ديناً لأتباعه، فيسقط الواجبات ويبيح المحرمات ويهزأ بالمقدسات، هذا هو الخطابي. ولا يخفى على المُطلعين على التفاصيل أن هذه المجموع موجودة في مناطق مختلفة من العالم الشيعي، وهي غير مترابطة فيما بينها، هذه تنظيمات شيطانية، الشيطان ينظمها وهي غير مترابطة، هناك مجاميع موجودة على طول التاريخ، ولذا الإمام الحجة في رسالة إسحاق ابن يعقوب يأمر إسحاق ابن يعقوب ويأمر الشيعة بقوله لا تجالسوهم، بينما الخطابي في الأصل كانت موجودة في زمن الإمام الصادق، وأبو الخطاب قُتل في زمن الإمام الصادق في حياته، قتلته الحكومة العباسية مع سبعين من أصحابه، المجموعة الأولى، الرؤوس في مجموعته، قُتل معه، قُتل أبو الخطاب مع الرموز، مع الشخصيات الأولى، الأئمة الذين نصبهم من بعده، الأوصياء، قُتلوا في زمن الإمام الصادق، ورسالة إسحاق ابن يعقوب كانت في زمن السفير الثاني، ولربما في أخريات أيام السفير الثاني، والإمام يقول: (لا تجالسوهم فإنهم ملعونون وأبو الخطاب ملعون وإني منهم بريء وآبائي منهم براء). هذا الكلام يعني أن وجوداً واضحاً كان لهم في ذلك الزمان، وهذه القضية بقيت موجودة على طول الخط، فالخطابي بالدقة هو هذا الذي ينصب إماماً غير الإمام الأصل، وهذا الإمام يُنشئ ديناً غير دين محمد وآل محمد، فيسقط الواجبات ويبيح المحرمات ويهزأ بالمقدسات، هذه هي خلاصة الدين الخطابي، من كان على هذا الدين فهو خطابي، من أي ملة كان، من أي قومية، من أي جنسية، من أي بلد، من أي مجموعة كان سابقاً ينتمي إليها، أكان نصرانياً أكان شيعياً أكان سنياً، أي واحد يحمل هذا المعتقد هو هذا الخطابي، والخطابي قطعاً ومن دون شك نجسٌ نجس، قطعاً نجس، نجاسة الخطابي ونجاسة النَّاصبي على حدٍ سواء، لا فرق في الأحكام الشرعية بين نجاسة النَّاصبي وبين نجاسة الخطابي، وهذه من بديهيات الفقه الشيعي، هذه القضية أصلاً لا تحتاج إلى بحث واستدلال، قضية واضحة ومن بديهيات

الفقه الشيعي، فنجاسة الخطابي كنجاسة النَّاصبي، مُباشرةً وملاستُهُ بالرطوبة تؤدي إلى التنجس، هذه القضية واضحة جداً.

هناك أحكام تترتب على الخطابي، من هذه الأحكام التي تترتب على الخطابي، البعض منها يرتبط بالحاكم الشرعي، وما أنا بحاكم شرعي، أساساً أنا لا أعتقد بوجود حاكم شرعي في زماننا هذا بحسب مواصفات إمامنا الصادق، نعم يقال لمراجع الشيعة والفقهاء أنهم حكام شرع، وأنا أعتقد أن هذا الأمر يمكن أن يجري في الجوِّ العرفي الشيعي لحلِّ المشاكل في الضرورات، وإلا فعقيدتي هي أنه لا يوجد حاكم شرعي، قد يقول القائل وكيف ذلك؟ يعني الآن مثلاً القاضي من أين يتخرج؟ أليس يتخرج من كلية الحقوق؟ وكلية الحقوق أليس فيها منهج معيّن له بداية وله نهاية وله شرائط؟ الخبراء في الحقوق وفي القانون وفي القضاء هم الذين وضعوا هذا المنهج، لو نفترض أن كلية الحقوق مثلاً في جامعة بغداد أو في أي جامعة أخرى ما تبعت المنهج المتعارف عليه في نظر الجهات المشرفة على الجامعات، الذين يتخرجون من هذه الكلية هل يُعتبرون قضاةً وحقوقيين؟ إذا كان المنهج ما هو بالمنهج الذي وضعه المتخصصون، يُعتبر ذلك؟ لا يُعتبر. الحاكم الشرعي هكذا وصفه إمامنا الصادق: هذا هو المنهج الذي إذا ما درسه سيخرج حاكماً شرعياً، هكذا:

هذا هو الكافي وهذا الجزء الأول وهذا الباب الذي أقرأ منه الرواية باب اختلاف الحديث، وهذه الرواية العاشرة رواية عمر ابن حنظلة المعروفة، الإمام هنا يحدّد أوصاف الحاكم الشرعي: -مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مِمَّنْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا-أولاً "منكم" أي من الشيعة، فلا بُدَّ أن يكون شيعياً -مَنْ كَانَ مِنْكُمْ- من الشيعة -مِمَّنْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا-أولاً صفة أنه "روى حديثنا"، لَمَّا نقول "روى حديثنا" هل يعني أنه روى روايتين ثلاثتين؟ أو أنه قضى شطراً كبيراً من عمره في قراءة الحديث وحفظ الحديث ودراسة الحديث ورواية الحديث، وتشبّع بذلك حتّى صار مُتخصّصاً، الإمام هنا يتحدث عن حاكم يعطيه الشهادة -يَنْظُرَانِ إِلَى مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مِمَّنْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا-أولاً-وَنظَرَ فِي حَلَالِنَا وَحَرَامِنَا-نظر، المراد من النَّظَر هو التفكير والبحث والتحقيق، نظر في حلالنا وحرامنا، الإمام قال في (حلالنا وحرامنا) يعني بحسب القواعد التي تصدرُ منا في التحليل والتحرّم، لا بحسب قواعد تأتي من الخارج، تأتي من المخالفين -وَنظَرَ فِي حَلَالِنَا وَحَرَامِنَا- بعد هذا يصل إلى النتيجة -وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا- بعد ما وصل إلى هنا -وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا فَلْيَرْضُوا بِهِ حَكْمًا- الآن هو تخرج -فَلْيَرْضُوا بِهِ حَكْمًا فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُمْ حَاكِمًا- لا بُدَّ أن يدرس هذا المنهج، أولاً أن يكون شيعياً، ثانياً مِمَّنْ قد روى حديثنا، المنهج الموجود في حوزاتنا الشيعية وأنا قد درّسته لسنين

طوال هو بالضبط عكس هذا المنهج! بالضبط عكس هذا المنهج! وأنا لا أعرف مرجعاً من المراجع المعاصرين، بالنسبة لي على الأقل، على حدّ معلوماتي القليلة، ولا حتّى من أساتذتهم ممن قد سار على هذا المنهج، لا أعرف أحداً، لأننا جميعاً سرنا على المنهج الشافعي الموجود في المؤسسة الدنيّة، طالب الحوزة، والآن طلاب الحوزة يسمعونني، هؤلاء من البداية ينظرون في الحلال والحرام، "روى حديثنا" لا وجود له، من البداية يبدأ الطالب يدرس المقدمات حتّى يتمكّن من دراسة الأصول، يدرس شيئاً من العربية ويدرّس المنطق ومباشرةً يدخل في علم الأصول ويبقى مشغولاً بعلم الأصول، وحتّى الكتب الفقهية ما هي بكتب أهل البيت، هي كتب علماء الشيعة الذين تأثروا بالفكر الناصبي، لا يواجه الطالب الشيعي أيّ كتاب من كتب أهل البيت، من البداية هو مع كتب المخالفين، مع كتب النحو والمنطق ومع كتب علماء الشيعة الذين شيعوا بالفكر المخالف، أين حديث أهل البيت؟ لا وجود له! فإذا النظام الذي وضعه الإمام الصادق كي يتخرّج العالم حاكماً شرعياً بحق، لا وجود له، لم يتبع في هذه المدرسة، لذلك أقول لا وجود لحاكم شرعي بالمعنى الحقيقي الذي يريده الإمام المعصوم، الآن الموجود المنهج في حوزاتنا من البداية ينظرون في الحلال والحرام وانتهينا، لا يوجد "روى حديثنا"، ويبقى إلى آخر عمره هكذا، ولذلك تأتي ربّما إلى العالم الذي قضى ستين أو سبعين سنة تسأله عن رواية أو مقطع من دعاء أو زيارة وهو أصلاً لا يعلم بوجوده وربّما ينكره، رأساً يقول لك هذا ضعيف السند، وهو لا يدري حتى ما سنده، لأنّه لم يطلع عليه، ولو سألته عن معناه فهو لا يعرف معناه، وإذا أراد أن يتكلّم يأتيك بكلام هراء، وإذا اعترضت يُقال لك [إنته أفهم من عنده؟! إنته شنو؟ هذا مو اختصاصك]، هذا هو الواقع الموجود، لذلك أقول لا وجود للحاكم الشرعي حقيقةً، ما هو موجود هو شيء مثلما شیوخ العشائر يخلّون المشاكل، فعندنا أيضاً علماء ومراجع يخلّون المشاكل الدنيّة، وهذا أمرٌ جيّد لا بأس به، لكن هل ينطبق عليهم هذا الوصف أنّهم حكام شرعيون؟ بالنسبة لي لا أعتقد ذلك، لأنني أنا درّست هذا المنهج وأعرفه جيّداً، هذا المنهج هو بالضبط عكس المنهج الذي يتحدّث عنه الإمام الصادق هنا، والذي على أساسه يتخرّج الشّخص كي يكون حاكماً شرعياً، موضوعي ليس هنا، أعود إلى الخطّابي:

عرّف الخطّابي، وبعد ذلك تحدّثت عن نجاسته، وقلت هناك أحكام ترتبط بالخطّابي، البعض منها بحاجة إلى حاكم شرعي، وبالتالي لا نتحدّث عنها ولا شأن لنا بها، أنا شخصياً لا أنا بحاكم شرعي ولا أعرف أحداً يتّصف بهذا الوصف، لذلك الأحكام المرتبطة بالحاكم الشرعي لا شأن لي بها، لكن هناك حكم يرتبط بزوجة الخطّابي إذا كانت شيعية اثني عشرية، إذا كانت هكذا فيرتبط بها حكم أنّها تحرّم

عليه، فالزوجة الشيعية أو حتى الخطيئة إذا تابت ورجعت إلى التشيع وبقي زوجها خطايا فإن زوجها يجرم عليها وهي تحرم عليه، بحسب الروايات إنَّها تحرم عليه منذ اليوم الذي صار خطايا ولكنَّها لا تعلم، لكن بحسب الواقع هي محرمة عليه منذ اليوم الذي صار خطايا، ولكنَّها لا تعلم، إذا علمت بعد ذلك إذا علمت بعد ذلك قبل أن يتوب، إذا تاب لا، إذا تاب لا زوجته تبقى زوجته حتى لو كان خطايا في السابق، لكنَّها إذا علمت قبل أن يتوب، إذا كان مشتغلاً بالتوبة، يريد أن يتوب، فيمكنها أن تنتظر، لكن إذا لم يكن في هذا السياق وعلمت أن زوجها خطايا وهي شيعية اثنا عشرية، لا يجوز لها أن تبقى زوجة له، ويجب عليها مباشرة أن تعتدَّ عدة الوفاة، فلا طلاق بينهما، أن تعتدَّ عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرة أيام، ولا يحقُّ له أن يُراجعها لأنَّها ما هي بعدة طلاق، هذه عدة وفاة، هذه هي أحكام أهل البيت، روايات صريحة في حديث أهل البيت، أن تعتدَّ عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرة أيام، ولو تاب في أيام العدة أيضاً لا يحقُّ له أن يرجع إليها حتى تنتهي عدة الوفاة، وبعد ذلك يخطبها من جديد ويعقدُها عقداً جديداً إذا رضيت، فإنَّها امرأة غريبة عليه، فكأنَّه مات واعتدَّت عدة الوفاة، فهذا رجلٌ جديد وهذه امرأة جديدة، هذه هي أحكام أهل البيت الواضحة الصريحة في رواياتهم وأحاديثهم، لكنني كما قلتُ قبل قليل بأنَّه لا بُدَّ للزوجة أن تتأكد من هذا الأمر، فربَّما لا يكون زوجها خطايا، ولكن بسبب شبهة فهذا الحكم لا يجري هنا، إذا كان زوجها خطايا بسبب شبهة، يتصور أن هذا هو الحق، ولكن عليه أن يبادر لإزالة هذه الشبهة، أمَّا إذا بقي مصرّاً فعليها أن تُطبَّق هذا الحكم فإنَّها تكون محرمة عليه وهو محرّم عليها وعليها أن تُبادر إلى الاعتداد بعدة الوفاة أربعة أشهر وعشرة أيام، لكن إذا كان عن شبهة وهو في حال مناقشة الشبهة، يريد أن يخرج من هذه الشبهة، فإنَّه لا يُفعل هذا الحكم حتى تزول الشبهة، لكن لا يعني ذلك أن تنتظر إلى سنوات أو إلى أشهر، بل إلى أيام حتى تزول الشبهة، فتبقى في حباله الزوج، أمَّا إذا كان محبباً لضلاله وبقي على شبهته فالحكم هنا يُنفذ ويطبَّق من قبل الزوجة، فهذا الاحتمال إذا كان الزوج خطايا عن شبهة، فالحكم يتوقف تنفيذه بالنسبة للزوجة حتى يتضح الأمر، ولكن لا يعني إلى آخر العمر، بل إلى مدَّة زمنية معقولة، أيام أو أسابيع مثلاً، فلا تصل إلى أشهر أو إلى سنوات.

إذا كان زوجها خطايا وتاب، انتهى الموضوع، يعني مثلاً علمت به الآن وخلال أيام تاب فعلاً وكان محتاجاً كي يتوب لعدة أيام فهي تبقى في حبالته، لكن إذا طالت القضية وظلَّ يقول أنا أريد أن أتوب، وأتوب، فإنَّ زوجته تحرم عليه، وعليها أن تعتدَّ عدة الوفاة.

إذا كان زوجها مستضعفاً، مستضعف هذا اصطلاح فقهيّ، المراد من المستضعف هو الذي لا يمتلك القدرة العقليّة الكاملة بحيث يميّز بين الحقّ والباطل، وتشبّه عليه الأدلّة والحجج، يعني كما نقول باللغة الدارجة على [كّد عقله]، فهو قليلُ العلم، قليلُ النباهة، قليلُ الذكاء، يعني يأخذُه العقلُ الجمعيّ، عندهُ أصدقاء وهو مع أصدقائه، هذا يُقال له المستضعف، لأنّه لا يمتلك القدرة الواضحة لتشخيص الحقّ من الباطل، فلا يجري الحكمُ على زوجته، ولكن لا بُدَّ أن يُنبّه وأن توضحَ له الأمور، وثقّامَ عليه الحججُ بالشكلِ الذي يتناسبُ وحاله، إذا استجاب للحجّة انتهى الموضوع، فهو قد خرج من هذا الجوِّ، أمّا إذا لم يستجب وبقي مُصرّاً، في مثل هذه الحالة يجبُ على زوجته الشيعيّة الاثني عشرية أن تعتدّ عدّة الوفاة، وتقطع العلاقة الزوجيّة فيما بينهم، لا يوجد هنا حكمٌ للطلاق، ولا يوجد حكمٌ للرجوع أثناء العدّة، هذه وفاة، مثل الميت، أربعة أشهر وعشرة أيّام، بعدها إذا تاب وأراد أن يُعيدَ العلاقةَ مع زوجته فعليه أن يُجدّدَ العقدَ من جديد، يعني زواج جديد لا علاقة له بالزواج السّابق.

هذا هو الذي يرتبط بحال الزّوجة الشيعيّة، أمّا هناك أحكام أخرى، وتلك لا أريد أن أتحدّثَ عنها، لأنّ تلك الأحكام ترتبطُ بالحكمِ الشرعيّ، والحكمِ الشرعيّ بحسب ما اعتقدُ ليس موجوداً، فلا أنا بحاكمٍ شرعيّ حتّى أتحدّثَ عن هذا الموضوع، ولا يوجد حاكمٌ شرعيّ، فإذاً هناك أمران:

- الأمر الأوّل هو نجاسته.
- والأمر الثّاني هو حرمةُ زوجته عليه وحرمةُ على زوجته.

هذا هو وسائل الشيعة الجزء الأوّل، المكتبة الإسلاميّة طهران صفحة ٢٠، أشير إلى بعض الروايات:

مثلاً هذه الرواية عن إمامنا الصّادق، الرواية الثّانية، الباب الثّاني، صفحة ٢٠، والرواية موجودة في هذا الكتاب أيضاً، هذا هو الكافي ولكنني أقرأها من كتاب الوسائل لأنني اشترتها في كتاب الوسائل، وإلّا فالرواية موجودة في هذا الجزء أيضاً في هذا الكتاب، ماذا يقول إمامنا الصّادق؟ الرواية عن داوود ابن كثير الرقي يقول: -فَمَنْ تَرَكَ فَرِيضَةً مِنَ الْمُوجِبَاتِ- الفرائض بشكل عامّ، مثلاً الصّلوات الواجبة، الصيام الواجب، صيام شهر رمضان، وأمثال ذلك من الواجبات -فَمَنْ تَرَكَ فَرِيضَةً مِنَ الْمُوجِبَاتِ فَلَمْ يَعْمَلْ بِهَا- ولكن هناك شرط -وَجَحَدَهَا- قال إنّها ليست مشرعةً أو أنّه أسقطَ تشريعها، كيف جحدتها؟ إمّا أنّه يُنكر وجودَ هذه الفريضة، يقول لا وجودَ لهذه الفريضة، وإمّا أن يُنكرَ وجوبها، فيكون حاله هكذا هو تاركٌ

للفريضة بعنوان أنها ليست واجبة وليست مُشرّعة-فَمَنْ تَرَكَ فَرِيضَةً مِنَ الْمُوجِبَاتِ فَلَمْ يَعْمَلْ بِهَا وَجَحَدَهَا كَانَ كَافِرًا-ومن هنا يأتي حكم النجاسة.

رواية الثانية-عَنْ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ-الرواية رقم ٣:-وَمَنْ نَصَبَ دِينًا غَيْرَ دِينِ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ مُشْرِكٌ-من جاء بدين وهذا الدين ما هو بدين المؤمنين، دين المؤمنين هو دين مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ الَّذِي نَعَرَفُهُ-وَمَنْ نَصَبَ دِينًا غَيْرَ دِينِ الْمُؤْمِنِينَ فَهُوَ مُشْرِكٌ-هذه قواعد وقوانين واضحة في أحكام أهل بيت العصمة.

هذه الرواية مُهمّة، هذه عن زرارة عن أبي عبد الله، الرواية الثامنة، ماذا يقول إمامنا الصادق؟:-لَوْ أَنَّ الْعِبَادَ إِذَا جَهِلُوا وَقَفُوا-هذه هي الشبهة-لَوْ أَنَّ الْعِبَادَ إِذَا جَهِلُوا وَقَفُوا وَكَمْ يَجْحَدُوا-حَتَّى يَتَأَكَّدُوا-لَمْ يَكْفُرُوا-إذا جهلوا يعني وصلت إليهم معلومات، وهذه المعلومات كانوا حيالها بين التصديق والتكذيب، فماذا عليهم؟ أن يتوقفوا حتى يتأكدوا من الأمر-لَوْ أَنَّ الْعِبَادَ إِذَا جَهِلُوا وَقَفُوا وَكَمْ يَجْحَدُوا-يعني لم يؤمنوا بها فيسقطوا أحكام الدين-لَمْ يَكْفُرُوا-لكنهم إذا أخذوها، حتى لو كان عن جهل، ولم يدققوا في الأمر، واسقطوا الدين، انطبق عليهم هذا الحكم، حكم الكفر والشرك.

الرواية العاشرة-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سِنَانٍ-وهي رواية واضحة جداً وقد تكون آخر رواية أقرأها لأنني أرى الوقت يجري سريعاً:-عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ-وعبد الله ابن سنان معروف في أصحاب الإمام الصادق، من فقهاء أصحابه-عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَرْتَكِبُ الْكَبِيرَةَ فَيَمُوتُ-الكبائر-عَنِ الرَّجُلِ يَرْتَكِبُ الْكَبِيرَةَ فَيَمُوتُ-مثل الخمر، الزنا، اللواط، وأمثال هذه-عَنِ الرَّجُلِ يَرْتَكِبُ الْكَبِيرَةَ فَيَمُوتُ هَلْ يُخْرِجُهُ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَإِنْ عَذِبَ كَانَ عَذَابُهُ كَعَذَابِ الْمُشْرِكِينَ، أَمْ لَهُ مُدَّةٌ وَأَنْقِطَاعٌ-يعني يُعَذَّبُ مَدَّةً فِي جَهَنَّمَ، وبعد ذلك يُقَطَّعُ عَنْهُ الْعَذَابُ، فماذا قال الإمام؟-فَقَالَ: مَنْ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً مِنَ الْكَبَائِرِ فَزَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ أَخْرَجَهُ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْلَامِ-لكن إذا ارتكبتها ولم يزعم أن ذلك حلال فإن الشفاعة هي (لأهل الكبائر من أمّتي)، فهو يعلم أنه عاصي، المشكلة هنا في الخطابي، الخطابي يرتكب الكبائر ويعتقد أنها حلال، ماذا قال الإمام الصادق؟-مَنْ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً مِنَ الْكَبَائِرِ فَزَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ أَخْرَجَهُ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَعَذِبَ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَإِنْ كَانَ مُعْتَرِفًا أَنَّهَا ذَنْبٌ وَمَاتَ عَلَيْهَا أَخْرَجَهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَكَمْ يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ-كان يعترف بأن هذه معصية وهو قد أذنب، لكن المشكلة هنا:-مَنْ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً مِنَ الْكَبَائِرِ فَزَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ أَخْرَجَهُ ذَلِكَ مِنَ الْإِسْلَامِ-الروايات كثيرة جداً وأنا فقط جئتُ بأمثلة، جئتُ بأمثلة واضحة صريحة تنطبق على المنهج الخطابي.

هناك رواية خطيرة جداً، وهذه الرواية تتحدث عن الحكم الأخروي، الرواية في الكافي الشريف: -عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ- يعني هؤلاء إلى التَّارِ- مَنْ ادَّعَى إِمَامَةً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ وَمَنْ جَحَدَ إِمَامًا مِنَ اللَّهِ- مَنْ يَتَابِعُهُ- وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا- مَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا، إِمَامًا الْمُرَادُ مِنَ "لَهُمَا" الْأَوَّلُ وَالثَّانِي، أَو الْمُرَادُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَيْنِ الْإِثْنَيْنِ نَصِيبًا فِي الْإِسْلَامِ، وَهَذَا أَيْضًا يَنْطَبِقُ عَلَى الْأَوَّلِ وَالثَّانِي- ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ مَنْ ادَّعَى إِمَامَةً مِنَ اللَّهِ لَيْسَتْ لَهُ وَمَنْ جَحَدَ إِمَامًا مِنَ اللَّهِ وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا- هذا هو الجزء الأخروي.

أما الأحكام الشرعية في الحياة الدينية، أنا أشرت إليها، أشرت إلى موضوع النجاسة وأشرت إلى موضوع حرمة الزوجة عليه وحرمة على الزوجة، هذا هو الجزء الثامن عشر من الوسائل، من منشورات المكتبة الإسلامية طهران، الرواية الثالثة صفحة ٥٤٥: -عَنْ عَمَّارِ السَّابَّاطِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ- إِمَامَنَا الصَّادِقَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ- يَقُولُ: كُلُّ مُسْلِمٍ بَيْنَ مُسْلِمِينَ- يعني أبوه مسلم وأمه مسلمة، هذا هو المراد- كُلُّ مُسْلِمٍ بَيْنَ مُسْلِمِينَ- يعني أبوه كان مسلماً وأمه كانت مسلمة- كُلُّ مُسْلِمٍ بَيْنَ مُسْلِمِينَ إِرْتِدَّ عَنْ الْإِسْلَامِ- كما مررت علينا الروايات يعني خرج من الإسلام، إلى أن يقول- وَأَمْرَاتُهُ بَائِنَةٌ مِنْهُ يَوْمَ أَرْتَدَّ- حَتَّى لَوْ لَمْ تَكُنْ بَائِنَةٌ يَعْنِي مَنْفَصِلَةٌ وَمَحْرَمَةٌ عَلَيْهِ- وَأَمْرَاتُهُ بَائِنَةٌ مِنْهُ يَوْمَ أَرْتَدَّ- حَتَّى لَوْ لَمْ تَكُنْ عَالِمَةً، لَكِنْ مَتَى مَا عَلِمْتَ عَلَيْهَا أَنْ تَنْفَذَ هَذَا الْحُكْمَ، لَرَبَّمَا هُوَ خَطَّابِيٌّ وَهِيَ لَا تَعْرِفُ، هُنَا فِي عِلْمِ اللَّهِ هِيَ مُحْرَمَةٌ عَلَيْهِ، لَكِنْ هِيَ لَيْسَتْ مَسْئُولَةٌ، الْمَسْئُولِيَّةُ تَقَعُ عَلَيْهِ هُوَ، لَكِنْ مَتَى مَا عَلِمْتَ يَجِبُ عَلَيْهَا أَنْ مَآذَا تَفْعَلُ؟- وَتَعْتَدُ إِمْرَاتُهُ عِدَّةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا- هذا هو كلام الأئمة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، نحن لا نتحدث [من جيب الصفحة]، هذا هو منطلق آل محمد.

أنا هنا كما قلت لا أتحدث عن شخص بعينه، أنا أُبَيِّنُ الْأَحْكَامَ كَمَا هِيَ، وَقَدْ بَيَّنْتُ الْأَحْكَامَ الْعَمَلِيَّةَ، أَمَّا الْأَحْكَامُ الَّتِي تَرْتَبُطُ بِالْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ فَلَمْ أُشِيرْ إِلَيْهَا، لِأَنِّي لَا أَعْتَقِدُ بِوُجُودِ حَاكِمٍ شَرْعِيِّ وَلَا أَنَا بِحَاكِمٍ شَرْعِيِّ. بِالنَّسْبَةِ لِلخَطَّابِيِّ، هُوَ هَذَا الَّذِي بَيَّنْتُ تَعْرِيفَهُ، وَبشكَلٍ مَوْجُزٍ وَمَخْتَصِرٍ أَقُولُ: الخَطَّابِيُّ هُوَ الَّذِي يَنْصَبُ إِمَامًا غَيْرَ الْإِمَامِ الْأَصْلِ، وَهَذَا الْإِمَامُ يُشَرِّعُ لَهُ دِينًا، يُسْقِطُ عَنْهُ الْوَاجِبَاتِ، يُبِيحُ لَهُ الْحَرَّمَاتِ، يَهْرَأُ بِالْمَقْدَسَاتِ، هَذَا هُوَ الخَطَّابِيُّ، وَكُلُّ مَنْ اعْتَقَدَ بِهَذِهِ الْعَقِيدَةِ فَهُوَ خَطَّابِيٌّ.

الأحكام المترتبة عليه: أولاً: الحكمُ بنجاسته عملياً، وثانياً: على زوجته الشيعية الاثني عشرية، وحتى على زوجته الخطائية إذا تاب، أن تعتدَّ عدة الوفاة من اليوم الذي تعلم فيه أنه خطأي، فهو يجرمُ عليها وتحرمُ عليه. نعم، مَنْ كان خطائياً وهو في جوِّ الشبهة، تنتظره حتى تزول شبهته، ولكن الانتظار يكون لأيام، من كان خطائياً وهو يريد أن يتوب تنتظره حتى يتوب، لكن أن تكون التوبة حقيقية، أمّا إذا كانت تعلم أن توبته ليست حقيقية، ربما أمام الناس، الناس قد يتصرفون معه على أنه تائب، لكنّ الزوجة إذا كانت تعرف أن زوجها ليس تائباً حقيقةً فهو حرامٌ عليها وهي حرامٌ عليه، وعليها أن تعتدَّ عدة الوفاة إذا كانت متيقنةً أن زوجها لم يكن قد تاب توبةً حقيقية. وإذا كانت شاكةً باعتبار أنه قد تعود على أن يرتكب نوعاً من المعاصي ولا يستطيع أن يُعرض عن هذه المعاصي، فهذا شيء، الأصل في الخطائية هو العقيدة قبل التطبيقات العملية، إذا تاب من عقيدته في الإمامة الباطلة، ورجع في عقيدته إلى الإمام الأصل، حتى لو بقي مثلاً يشرب الخمر أو يمارس الفواحش لأنه اعتاد على ذلك ويجد صعوبةً في الأمر في بداية توبته، فهذا لا يُرتب عليه الأثر، مثل ما يكون الأثر يترتب في قضية العقيدة.

أعتقد أن المسألة باتت واضحة وصریحة، والعدة ليست عدة طلاق، ولا يوجد طلاق فيما بينهما، وهو حتى لو طلقها فطلاقه لا معنى له، لأنه ليس له الحق أن يطلقها، إنما هي تحرم عليه بحكم الشرع، فلذلك تعتدُّ عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرة أيام، وبعد العدة إذا أراد أن يعود إليها إذا كان قد تاب توبةً صحيحة صادقة، فعليه أن يعود إليها بخطبةٍ وبعقدٍ جديد، بخطبةٍ جديدةٍ وبعقدٍ جديدٍ ومهرٍ جديدٍ وبكلِّ التفاصيل المعروفة.

هناك مسألة مهمة أريد الإشارة إليها: ما يرتبط بتوبة الخطائي، بشكل سريع، الإجراءات التي على الخطائي إذا أراد أن يتوبَ فماذا يصنع؟ قطعاً التوبة لا تتحقق إلا بعد حصول الندم عند الإنسان، والندم لا يتحقق إلا بعد أن يدرك الإنسان عظم الجريمة التي ارتكبها، أو عظم الذنب الذي جاء به، إذا كان الإنسان لا يدرك عظم الجريمة لا يمكن أن نتصور أن هذا الإنسان سيكون نادماً، وإذا لم يكن نادماً فكيف سيكون تائباً؟ الندم هو الوسيلة التي يستعملها الندم كي يطرق باب التوبة، هو بالندم يطرق باب التوبة حتى يفتح له الإمام المعصوم هذا الباب، وإلا إذا لم يكن نادماً كيف يستطيع أن يتوب؟! وأنا أقول لكل خطائي بغض النظر عن أي مجموعة وعن أي شخص، لن تستطيع أن تندم ما لم تحقق أمرين:

■ الأمر الأول: أن تتابع كلَّ الذين ضللتهم، وأن تعيدهم إلى جادة الصواب، أو على الأقل أن تبذل أقصى جهدك في ذلك، والبعيدون عنك الذين لا تستطيع أن تصل إليهم أن تكون عندك النية الكاملة الصادقة في إنك متى ما تمكنت أن تصل إليهم، أن تُبشِّر في عملية إعادتهم إلى طريق الحق والعمل على تبصيرهم.

■ والأمر الثاني: أيُّ مالٍ أخذته في هذا الطريق، تحت هذه العناوين، وفي هذا الجوِّ الدينيِّ، عليك أن تعيده فلساً فلساً، إمَّا أن تُعيدهُ إلى أصحابه إذا كنت تعرفهم، وإمَّا أن تُنفقه في إحياء أمر أهل البيت، عليك أن تُعيدهُ فلساً فلساً، وإذا لم تكن قادراً على ذلك فعلى الأقل أن تكون عندك النية الكاملة الحقيقية، متى ما استطعت أن تُعيدهُ فإنك تُعيدهُ، وإذا مرَّت الأيام ولم تصبح قادراً، فاعتذر إلى إمامك واستغفر.

فهاتان النقطتان هما قبل كلِّ شيء، ومن دون هاتين النقطتين لن يتسرَّب الندمُ إلى القلوب..

وهناك خطوات أخرى للخطايا إذا أراد أن يتوب: غسل التوبة ليس واجباً ولكنَّهُ أمرٌ مندوب، لكن يجب عليه أن يغتسل غسل الجنابة، لأنَّ الخطايا لا يغتسلون غسل الجنابة، وفي أعناقهم عدد هائل من أغسال الجنابة، بالنسبة للرجال والنساء، فعليه أن يغتسل غسل الجنابة للغسل الواجب الآن في عنقه، وقضاءاً عمماً في الذمَّة من الأغسال السابقة، لا بأس أن يُضيف هذه النية، أن يُضيف نية القضاء عمماً في الذمَّة للأغسال السابقة، لا بأس بذلك، ولكن الأصل يجبُ عليه أن يغتسل غسل الجنابة لما هو عليه، لأنَّه الآن هو في جنابة، ليس قضاءً، هو الآن في جنابة، هو لم يغتسل فعليه أن يغتسل، وبالنسبة للنساء عليهن أن يغتسلن غسل الجنابة، وهذا الغسل سيكون أيضاً معوضاً عن الأغسال النسائية الأخرى المعروفة.

ما باشره برطوبة، من ملابس أو فراش، وهو يعلم ذلك علماً يقينياً، عليه أن يطهرها، نعم الأشياء القديمة التي مرَّت والتي لا يتذكرها فهذا الأمر ليس واجباً عليه، ولكن الأمور التي باشرها الآن خلال هذا اليوم، خلال وقت التوبة، اليوم، أمس، قبل يومين، الأشياء التي يتذكرها وقد باشرها برطوبة، من الملابس، من الأثاث، فعليه أن يفعل ذلك، وعليه أن يباشِر إلى صلاته المفروضة، وعليه أيضاً أن يباشِر إلى قضاء ما في ذمته من صلاة وصيام وسائر الواجبات الأخرى، إن لم يستطع وعادة هؤلاء لا يستطيعون، الحالة النفسية التي عندهم لا تمكِّنهم من ذلك، هذا أقوله علماً وتجربةً بحسب العلم والتجارب الموجودة في التاريخ، من خلال قراءة التاريخ المفصل، هناك تجارب تاريخية واضحة وموجودة، فعلى الأقل أن يشرع

ولو في قضاء صلاة الصبح فقط يومياً، على الأقل حتى يراه إمامه أنه بدأ يُباشِرُ بقضاء صلاته، وأن يصوم على الأقل في الأسبوع أو في الأسبوعين ولو يوماً واحداً إذا لم يكن قادراً على الاستمرار في الصيام، فجميع ما جاء به، إذا كان قد جاء بشيء من العبادة بعنوان التقيّة من الشيعة فتلك عبادات باطلة، فالخطائيّة يصلّون ويصومون في أحيان كثيرة، وإن كانوا لا يأتون بها بشكل صحيح، مثلاً يصلّون من دون وضوء، لأنّ النَّاس لا تعلم بهم أنّهم على وضوء أو ليسوا على وضوء، فحينما مثلاً يأتون إلى المسجد ويصلّون جماعة هم لا يتوضّؤون، من دون وضوء يصلّون، فكلُّ صلاةٍ، كلُّ عبادةٍ، كلُّ حجٍّ، كلُّ زيارةٍ، أيُّ شيءٍ من الواجبات أو من النذور أُديت بعنوان التقيّة من الشيعة فهي باطلة أساساً ويجب قضاؤها، وكلُّ عبادةٍ جيء بها تحت إمامة هي غير إمامة الإمام الأصل، فهي باطلة أيضاً، يعني حينما يصلّي الإنسان، لنفترض أن أحداً منهم يصلّي، ولكنّه يصلّي ونبيّه أن إمامه هو فلان الذي ما هو بالإمام الأصل، أساس قبول الصلّاة أنّا نُصلّي والنية عندنا أن إمامنا هو الحجّة ابن الحسن العسكري، فتكون الصلّاة صحيحةً، أمّا حينما نُصلّي ونحن نُنصبُ إماماً آخر فهذه الصلّاة باطلة، صلّي أم زنى نفس القضية، فكلُّ صلاةٍ، وكلُّ عبادةٍ، جيء بها بعنوان التقيّة من الشيعة فهي باطلة أصلاً، هي باطلة، هم لا يأتون بها بشكل صحيح، وكلُّ عبادةٍ جيء بها، إذا كان البعض منهم في بداية الطريق، لا يخبرونه بالحقائق كاملةً، فيبقى يُصلّي ولكنّه يصلّي وفي عقيدته أن (س) أو (ص) هو الإمام، فهذه العبادات باطلة، إن كانت حجّاً، إن كانت صلاةً واجبةً، إن كانت صياماً واجباً، إن كانت نذوراً، أيّ واجبٍ من الواجبات الشرعيّة إن جيء به والإمام المعهود في الذهن هو (س) أو (ص) غير الإمام الأصل صلوات الله عليه فهذه العبادات باطلة، فما بالك وهم لا يأتون بالواجبات أساساً.

قطعاً من أفضل الوسائل التي تُعين التائب هو البكاء بكلِّ أشكاله، البكاء على سيّد الشهداء، البكاء ندماً واعتذاراً بين يدي الإمام الحجّة، الإنسان يبكي على سوء توفيقه وعلى ذنوبه وماذا فعل، البكاء بكلِّ أشكاله، وفي رأس القائمة البكاء على سيّد الشهداء صلوات الله وسلامه عليه فهو من أفضل الأعمال، العزلة، والتفكير في عيوبه، في أخطائه، في ذنوبه، في الذي ارتكبه، وهذا المعنى أنا لا استقيه من كتب الصوفيّة ولا من غيرهم، هذا في حديث أهل البيت، كلُّ هذه المضامين مستقاة من أحاديث أهل بيت العصمة، كلُّ هذه المضامين، بإمكاننا أن نُورد الروايات ولكن المقام يحتاج إلى وقت طويل، كلُّ هذه المضامين هي مُستقاة من روح حديث أهل بيت العصمة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، أن يعتزل في بيته، أن يُغلق باب بيته عليه مُفكراً في حاله، في حاله الماضي وفي حاله القادم، التوجّه إلى قراءة أدعية أهل

البيت، خصوصاً أدعية التوبة، الأدعية التي يُقرِّع الإنسان فيها نفسه ويلوم فيها ذاته على ما فعل، وهناك أدعية كثيرة، أدعية الصَّحيفة السجادية، دعاء أبي حمزة الثمالي، وسائر الأدعية الكثيرة التي وردت عن أهل بيت العصمة، الالتصاق بالأدعية وبالزيارات يرقِّق قلب الإنسان كثيراً كثيراً كثيراً.

قد تكون هناك تفاصيل غفلتُ عنها، لا أدري، ولكن هذا الذي يحضر في بالي الآن، ربّما هناك تفاصيل أخرى مفيدة ونافعة ومهمّة وضروريّة وقد تكون واجبة، لكنني الآن لا أستحضرها. البرنامج طال وأنا أيضاً [صبرت شايب] لا أتذكرُ بشكلٍ دقيقٍ كما كنتُ في أيامِ الشَّبَاب، وإذا كانت هناك من فائدة أو منفعة، سأتناولها إن شاء الله في الحلقات الأخرى.

وكلمتي الأخيرة أقولها للأخت الفاضلة التي أرسلت هذا السؤال إليّ عن طريق أحد الأخوة المؤمنين، أقول لها: ما قلتهُ فإنّه في الحدِّ النظريّ، والتطبيقُ يبقى عليك، خصوصاً الأصناف التي ذكرتها بخصوص الحالة الشخصية للخطّائيّ، قد يكون عن شبهة، وقد يكون مستضعفاً، قد يكون متردداً وفي حال أن يتوب، لكن إذا كنت تعرفين إنّه قاطعٌ في هذه القضية ولا مجال في أن يتراجع، ففريّ فراراً من نار جهنّم، إنّه حرامٌ عليك وأنت حرامٌ عليه، بشرط أن تكوني قاطعةً قطعاً كاملاً، أمّا إذا لم تكوني بمستوى القطع فلا تستعجلي في الأمر، أسأل الله لك التوفيق ولي ولمحبّي أهل البيت وأستغفر الله لي ولأهل أنسي، وأختم حديثي بزيارة سيّد الشهداء:

وَصَلَّى اللهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَصَلَّى اللهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ..

وأعيدُ الحديث إليك.

■ المُقدِّم: طيب أنفاسك مولانا، ختاماً مشاهدنا ومتابعينا في كل مكان كنتم معنا وبرنامج سؤالك على شاشة في جزأيه الجزء المُقدِّم الذي سبق موعد أذان والصلاة في مدينة لندن، كنّا معكم خلال هذه الساعات والأيام التي مضت الثلاثاء وأربعاء وخميس من كلِّ أسبوع وبرنامج (سؤالك على شاشة القمر) تحياتي وتحيات أسرة هذا البرنامج، نلتقيكم في الأسبوع المقبل إن شاء الله يوم الثلاثاء على رأس الساعة الرابعة، ختاماً أترككم مع الصوت الحسيني النَّجفي العذب ملا عبد الرضا النَّجفي (لو ردت تنجى من الحساب وتذخر لك ذخر ما ينفعك غير الحسين وحيدر بالكبر)، في أمانِ الله.

* برنامج "سؤالك على شاشة القمر"، متوفر بالفيديو والأوديو على موقع زهرايون

www.zahraun.com